

الرأي الحصيف في تقوية الحديث الضعيف

الدكتور : ياس حميد مجيد محمد السامرائي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

نحمدك اللهم حمداً مترادفاً متواتراً ، لاحد له دون علمك ، ولا منتهى له دون مشيئتك ، ولا أجر لقاتله إلا رضاك ؛ أن جعلت لنا سمعاً يسمع آياتك ، وبصراً يرى قدرتك ، وقلباً يدرك عظمتك ، وفؤاداً يعتقد توحيدك .

نحمدك اللهم يا من رفعت شأن الذاكرين الحافظين لحدودك وشرعك ، فجعلتهم أمناء الشريعة ، ورزقتهم الفهم والدراية لأحكامها ، ومكنتهم من تفهيم الأنام لأسرارها ، وأوليستهم عنايتك الخاصة ، فصيرتهم أعلاماً ، وهداة الى دينك القيم ، وصراطك المستقيم .

وأجرت الساهين عن الانحطاط عن رتبة المقبولين عندك ، فجبرت ضعفهم ، وشددت أزرهم بأهل الحفظ والإتقان ، وجعلت لكثرتهم على ضعف حالهم الحسن نوع اعتداد لما يؤدونه من علم ورثوه ، وخبر تناقلوه عن واسطة عقد الوجود سيدنا محمد خير من صلت عليه ملائكتك .

ومددت المنقطعين بحبل الوصل إليك ، فغدا سندهم بك موصولاً ، وإخبارهم بإذنك عن نبيك سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) مقبولاً .

ونصلى ونسلم على سيدنا محمد سيد المتمكنين في مقام القرب الأعلى ، وعلى آله وأصحابه شمس آفاق الكمالات ، وعلى التابعين لهم بإحسان ما دامت الأرض والسموات .

ونشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له ونشهد ان محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ، وكفى بالله شهيداً .

أما بعد :

فهذا البحث الموسوم بـ (الرأي الحنيف في تقوية الحديث الضعيف) قد كتبتُه لنفسي ، وأهديته : الى من له رغبة كرجبتي - في تحقيق هذا الموضوع المتعلق بالحديث الضعيف - من اخواني وتلاميذي من طلبة الجامعة الإسلامية ببغداد (قسم الحديث النبوي وعلومه) والله تعالى أسأل إنه قبوله والنفع به إنه ولي ذلك والقادر عليه .

سبب اختيار هذا البحث وقصته

لهذا البحث قصة .. وقعت احداثها في وقت اختيار موضوع لكتابة رسالة الماجستير - في كلية العلوم الاسلامية - جامعة بغداد سنة (١٩٩١-١٩٩٢) وكنت قد قدمت أكثر من عنوان .. ومن تلك العناوانات ^(١):

١- (الحديث الضعيف : حجيته وأحكامه) وقدمتُ فيه خطة متكاملة الابواب والفصول والمباحث.

٢- الإمام ابن الجوزي ومنهجه في كتابه (الموضوعات) وقدمتُ فيه خطة كاملة ، وحين انعقد مجلس الدراسات العليا - في كلية العلوم الاسلامية - وبعد المناقشات اختير (الموضوع الثاني - المتعلق بدراسة كتاب الموضوعات وبيان منهج الإمام ابن الجوزي فيه ومقاييسه في الحكم على الحديث بالوضع .. وموازينته في نقد المتن.

وأما الموضوع الاول (الحديث الضعيف : حجيته ، وأحكامه) فقد اعطي بعنوانه ، وخطته المتكاملة الى الأخ (رمزي الأنباري) وكان معي ضمن الحلقة الدراسية في الدراسات العليا.

^(١) (عناوانات : هو الجمع الصحيح لعنوان . قال الصرفيون : كل خماسي لم يسمع له جمع تكسير فإنه يجمع جمع مؤنث سالماً ، مثل : حمامات ، وسرايق : سرادقات ، وعنوان : عناوانات . اعني : لا يجمع على (عناوين) فهو من الخطأ الشائع.

وقدتمتُ اعتراضاً الى لجنة الدراسات العليا قائلاً : لماذا عدلتم عن الموضوع الأول ، الى الثاني ؟ وما دام الموضوع الثاني لائقاً ومقبولاً عندكم – فلماذا يُعطى غيري .. ولي الرغبة الكاملة في الكتابة فيه . قالوا : - ويرحم الله تعالى استاذنا الدكتور أبا اليقظان عطية الجبوري، رحمة واسعة فقد كان طبيب القلب سليم السريرة، عالماً فاضلاً نبيلاً – قال : ((هكذا وقع الاختيار ، ولا تبخل على زميلك بهذا العنوان وخطة البحث فيه)) .

فكتبْتُ أنا في منهج ابن الجوزي في كتابه : (الموضوعات) وكتب الاخ رمزي الانباري في (الحديث الضعيف حجته وأحكامه).

وبقي هذا الموضوع لذيذاً عندي ، أفكر في الكتابة فيه دراسة علمية . وشاء الله تعالى : أن اطلع على رسالة جامعية عنوانها (مناهج المحدثين في تقوية الاحاديث الحسنة والضعيفة) للباحث مرتضى الزين أحمد –رسالة ماجستير من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – وعلى رسول الله سيدنا محمد افضل الصلاة وأزكى السلام .

فلما قرأتها كاملة وتدبرتها وجدتها قد الزمتني الزاماً شرعياً بكتابة تعقبات عليها وتصويبات لما قد جاء فيها من آراء جديدة في هذا الباب وقد تعسف الباحث تعسفاً غير مرضي ولا سيما في (عواضد لا صلة لها بالأسانيد) وتلك جنائية على العلم وازراء بالعلماء . فكتبْتُ هذا البحث ، وتعبتهُ في المبحث الثالث من الفصلين : الاول والثاني ، وناقشته وغيره مناقشة علمية هادئة هادفة بالأدلة العقلية والنقلية فيما أبعد هو وغيره النجعة فيما ذهب اليه . والانصاف : هو بركة العلم بل هو عينه ومعدنه ، هذا – والله ولي التوفيق.

خطة البحث :

قام البحث على فصلين :

الفصل الأول : أقسام الحديث .. ومنه (الضعيف) تعريفه وحقيقته عند الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى) .

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الاول : أقسام الحديث والخلاف فيها عند المتقدمين والمتأخرين من المحدثين.

المبحث الثاني : تعريف الحديث الضعيف في اللغة والاصطلاح.

المبحث الثالث : حقيقة الحديث الضعيف عند الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى)
ومناقشة المنازع فيه مناقشة علمية : عقلية ونقلية.

الفصل الثاني : ضوابط تقوية الحديث الضعيف وعواضده سنداً ومتناً : عند المحدثين
،والفقهاء ،والاصوليين .

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الاول : ملامح تقوية الحديث الضعيف وضوابطه عند المحدثين وغيرهم في :
(المتن والاسناد).

المبحث الثاني : العواضد المنققة عليها في تقوية الحديث الضعيف المجرد - سنداً - في
مختلف أنواعه

المبحث الثالث : العواضد المقوية للحديث الضعيف - متناً - والعمل بمقتضاها عند :
المحدثين والفقهاء والاصوليين .

الخاتمة : وفيها بيان اهم نتائج البحث.

والمراجع وجريدة المصادر : والفهرست العام التفصيلي لمفردات البحث .

الفصل الأول

أقسام الحديث : ومنه الضعيف : تعريفه ، وحقيقته
عند الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى)

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: أقسام الحديث.. وبيان الخلاف فيه عند
المتقدمين والمتأخرين .

المبحث الثاني : تعريفات الحديث الضعيف في اللغة
والإصطلاح واختيار الراجح منها عند المحدثين

المبحث الثالث : حقيقة الحديث الضعيف عند الإمام
أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى) ومناقشة
المنازع فيه مناقشة علمية : عقلية
ونقلية .

الفصل الثاني

ضوابط تقوية الحديث الضعيف وعواضده - سنداً ومتناً -
عند : المحدثين والفقهاء والأصوليين

وفيه : ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: ملامح تقوية الضعيف المجرد
وضوابطه عند المحدثين وغيرهم ، في المتن والأسناد

المبحث الثاني : العواضد المتفق عليها في تقوية
الضعيف المجرد (سنداً) في مختلف أنواعه

المبحث الثالث : العواضد المقوية للحديث الضعيف
(متناً) والعمل بمقتضاها عند المحدثين
والفقهاء والأصوليين.

المبحث الأول

أقسام الحديث وبيان الخلاف فيه : وهل القسمة ثنائية ؟ أم ثلاثية ؟

هذه القضية التي نعرض لها هنا قضية كثر فيها القول وطال فيها النظر والجدل وهي : هل الحديث يقال عنه : صحيح وضعيف ، ولا واسطة بينه ؟ وهل القسمة ثلاثية اتفاقاً ؟ نقول وبالله التوفيق :

أقسام الحديث :

١- كل من كتب في (مصطلح الحديث) قال : إن أقسام الحديث ثلاثة أقسام : صحيح ، وحسن ، وضعيف ، حتى نهاية القرن السادس ، ومطلع القرن السابع ، حتى رأينا من أحدث شرحاً في هذا التقسيم ، فزعم قائله : أن الحديث قسمان ، لا ثالث لهما ، ولا واسطة بينهما : صحيح ، وضعيف . وليته وقف عنده ، وعزاه الى نفسه ، ولكنه أتى بقول لا سلف له به ، وهو : أن الحديث الضعيف عند الإمام احمد بن حنبل (رحمه الله تعالى) هو الحديث الحسن بعينه عند الترمذي ، وهو الذي ابتكر نوع (الحسن) وسماه به !! وتحقق القول في هذا التقسيم هو ما تراه مزبوراً هنا فأقول :

٢- قال العلامة الشيخ طاهر بن محمد بن صالح الجزائري الاصل ، دمشقي الموطن ، الحسني (رحمه الله تعالى) في كتابه (توجيه النظر الى أصول الأثر) (٢) : قال الإمام أبو سليمان أحمد الخطابي في (معالم السنن) (٣) : الحديث عند أهله ثلاثة أقسام : صحيح ، وحسن ، وسقيم . وقال :

قال الحافظ العراقي في نكتة (التقييد والإيضاح) (٤) على مقدمة ابن الصلاح : لم أر من سبق الخطابي الى تقسيمه المذكور ، وإن كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن ، وهو موجود في كلام

(٢) توجيه النظر : للجزائري : ١ : ١٧٧ بعناية العلامة عبد الفتاح ابي غدة ، وقد ترجم للشيخ طاهر

الجزائري ترجمة حافلة مائة . والشيخ عبد الفتاح أهل لمثل هذه التراجم لهؤلاء الأعلام .

والكلام عند الجزائري في التقسيم منقول عن (تدريب الراوي) ١ : ٦٠-٦١ ط ١ ، مكتبة الكوثر . وانظر

الاعتراضات والجواب عنها في (تدريب الراوي) : ١ : ٦٠-٦١ .

(٣) معالم السنن (١ : ١١) . لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي المتوفى سنة (٣٨٨هـ) ط القاهرة - أنصار السنة المحمدية .

(٤) التقييد والإيضاح : ١٩ ط ١ الهداوي . بيروت - المكتبة العصرية ١٤٢٢ - ٢٠٠١ بعناية عبد الحميد الهداوي .

الأئمة: الشافعي رحمه الله والبخاري، وجماعة^(٥). ولكن الخطابي ينقل التقسيم عن أهل الحديث وهو إمام ثقة، فتبعه ابن الصلاح).

قلت: فرجع الأمر عند قائله الى أن قسمة الحديث ثلاثية.

قال الحافظ العسقلاني (رحمه الله تعالى): وما ذهب اليه الخطابي هو الذي استقر اتفاقهم عليه بعد الاختلاف المتقدم.

قلت: يشير الحافظ العسقلاني: الى ما قيل: من أن الحديث صحيح، وضعيف، فقط، والحسن مدرج في انواع الصحيح، ولم يعز هذا القول الى أحد.

والمراد به الحافظ أبو عمرو بن الصلاح، فقد ذكر ذلك في مقدمته في (النوع الثاني)^(٦) في (التاسع)^(٧) من (التنبيهات والتفريعات).

قال أبو عمرو بن الصلاح: (التاسع): من أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجاً في انواع الصحيح؛ لاندراجه في أنواع ما يحتج به، وهو الظاهر من كلام الحاكم أبي عبد الله الحافظ في تصرفاته ...)^(٨).

٢- قال الشيخ العلامة أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي المعروف بـ (ابن تيمية) رحمه الله تعالى المتوفى سنة (٧٢٨هـ):

(وأما قسمة الحديث الى صحيح، وحسن، وضعيف، فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة أبو عيسى الترمذي، وأما من قبل الترمذي من العلماء، فما عرف هذا التقسيم الثلاثي: كانوا يقسمونه الى صحيح وضعيف).

وقال مرة أخرى مؤكداً هذه النظرية: ((كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء: أن الحديث ينقسم الى نوعين: صحيح وضعيف، والضعيف عندهم: ينقسم الى: ضعيف متروك لا يحتج به، والى ضعيف حسن. وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام هو أبو عيسى الترمذي في (جامعه) والحسن عنده: ما تعددت طرقه ولم يكن راويه متهماً بالكذب وليس بشاذ فهذا الحديث وأمثاله، يسميه أحمد ضعيفاً ويحتج به، ولهذا مثل أحمد للحديث

^(٥) سيأتي ذكر النقولات عنهم وعن غيرهم.

^(٦) مقدمة ابن الصلاح بحاشية (التقييد والايضاح) بعناية الهنداوي: ص ٣٨.

^(٧) المصدر السابق ص: ٥١.

وانظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للدكتور الشيخ محمد بن محمد أبي شهيه: ٢٢٤. ط عالم

المعرفة - الطبعة الاولى ١٤٠٣-١٩٨٣ (جدة).

وانظر: تدريب الراوي: ١- ٦٠- ٦١. لزماً ط الكوثر بعناية (أبي فتيبة الفريابي)

^(٨) انظر: المدخل في اصول الحديث: ص ١٢-١٦ بعناية الشيخ راغب محمد الطباخ ط ١ حلب.

الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب ، وحديث إبراهيم الهجري ، ونحوهما ، ومن نقل عن احمد : انه كان يحتج بالحديث الضعيف -الذي ليس بصحيح ولا حسن ، فقد غلط عليه^(٩).

قلت : وهذا التفسير للضعيف ؛ ^(١٠) الذي ذهب اليه الشيخ احمد بن عبد الحليم الحراني (رحمه الله تعالى) وعزاه الى الإمام احمد بن حنبل الشيباني رحمه الله وأنه عين الحسن ونفسه عند الإمام أبي عيسى محمد بن سورة الترمذي :

لأنرى وجهته : لأن الظاهر من كلام الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله ومنهجه في الاستدلال بالحديث الضعيف -أن المراد به عنده، وعند أصحابه المعتمدين في نقل أقواله ومعانيها هو : الضعيف المجرد - الضعيف المعروف عند العلماء كافة ، .

* ثم أي فائدة تظهر في التنصيص من الإمام احمد (رحمه الله تعالى) : على أن الضعيف مقدم على الرأي إذا نحن فسرنا الضعيف هنا بـ (الحسن) ؛ كما يدعيه الشيخ (ابن تيمية) رحمه

^٩ (انظر : مجموع كلامه في (قاعدة في التوسل والوسيلة : ٨٢-٨٣ وفي (مجموعة الفتاوى : ١ : ٢٥١ . و (١٨ : ٥٣-٢٥) . وسيأتي تعقبنا عليه - في الفقرتين (الثامنة والتاسعة) من المبحث الثالث خاصة!

وانظر : تدريب الراوي ، بعناية (أبي قتيبة الفاريابي : ١ : ٦٠-٦١).

^{١٠} (وانظر : موقف العلماء من هذا التقسيم في المصادر الآتية :

١- قواعد في علوم الحديث للتهانوي : ٦٠-٦٦.

وهو مقدمة لكتابه الكبير الشهير بـ (اعلاء السنن) بعناية العلامة عبد الفتاح ابي غدة ، وهو منقول عن

بحث للشيخ محمد عوامة المدني (رحمه الله تعالى) .

٢- الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة للإمام محمد بن عبد الحي اللكنوي وعليه (التعليقات الحافلة)

بقلم الشيخ عبد الفتاح ابي غدة ص (٤٧-٤٩) ط دار السلام - الطبعة الرابعة سنة ١٤٢٣-٢٠٠٣ م

وهو كلام مقتضب جداً .

٣- منهج النقد في علوم الحديث -للدكتور نور الدين عتر الدمشقي ط الثالثة ١٤١٢-١٩٩٢ ص: ٢٩٢.

وانظر ص : ٢٩١ ، فهو بداية البحث عنده . وهو كلام مقتضب ايضاً .

= ٤- التعريف بأوهام من قسم السنن الى (صحيح وضعيف) . بقلم محمود سعيد ممدوح المصري : ١ :

١٤٣ .

وقد ردّ هذه النظرية ودفعها بالصدر في (١ : ١٤٤-١٥٩).

* وسيأتي ردنا على هذه النظرية ايضاً في (المبحث الثالث) وهو مستفاد من النقولات عن (المذكورين) هنا

وغيرهم .

الله ؟ الحسن كما يعلمه الكافة : أنه حجة في وجوه الاحتجاج كافة سواء أفي العقائد كان أم في الأحكام^(١١) :

ثم : هو لا يقابل ((الحسن لغيره)) عند الامام الترمذي المفترض فيه تعدد الطرق ، واختلاف المخارج ، وان لا يكون في اسناده من هو متهم بالكذب او كان اسناده شاذاً .

المبحث الثاني : تعريفات الضعيف لغة واصطلاحاً

واختيار الصحيح من تلك التعريفات

الضعيف : لغة مأخوذ من (الضعف) بفتح الضاد وضمها . وهو خلاف القوة .

والفتح ، والضم فيه لغتان جيدتان مستعملتان . وخصَّ الفتح (الضعف) فإنه يستعمل في المشهور عند أهل اللغة بالماديات ، ومنه (الجسد) فيقال : فلان فيه (ضعف) أي في بدنه^(١٢) .

وقد ورد في القرآن الكريم من الآيات ما يُصحح استعمال (الضعف) بالفتح في (ضعف) البدن . منها في بيان (فضله ومنته على عباده المجاهدين المرابطين) قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِّمَّةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِثْلَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦]

^(١١) ينظر : منهج النقد : للدكتور نور الدين عتر : ٢٩٢ . فإنه قال : بعد ان نقل نص كلام احمد بن حنبل في (ان ضعيف الحديث احب اليه من رأي الرجال) لانه لا يعدل الى القياس الا بعد عدم النص : ((وقد تأول جماعة من العلماء هذه الروايات بأن المراد بها معنى اخر غير المعنى المتعارف لكلمة (ضعيف) وهذا المعنى المراد هو (الحسن) ؛ لانه ضعف عن درجة الصحيح . لكن هذا التأويل يشكل عندنا بما (مشى عليه ابو داود) حيث جعل الحديث غير المتصل صالحاً للعمل به عند عدم وجود الصحيح . ومعلوم ان المنقطع من انواع الحديث الضعيف لا الحسن ، كما انه على تأويل الضعيف بالحسن لا معنى لتخصيص هؤلاء الائمة بالعمل به وتقديمه على القياس ؛ لان هذا مذهب جماهير العلماء)) وقال : انظر : النقول عنهم في (التعليقات الحافلة على الاجوبة الفاضلة : ٤٧-٤٩) .

^(١٢) انظر : لسان العرب المحيط لابن منظور (محمد بن مكرم بن علي الأنصاري) المتوفى سنة (٧١١هـ) مادة (ضعف) اعداد وتصنيف يوسف خياط .

ومنها في بيان (مخلوقيتهم وتكوينه لها) قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ [الروم: ٥٤] بفتح الضاد في (الجميع) وهي لغة تميم ، وقرأ بها عاصم وحزمة ^(١٣).
وبضم الضاد : لغة قريش ، وهو الأفصح ، وبها قرأ الجمهور .
والضعفُ : المراد به هنا : الوهن واللين ^(١٤).

والمراد بالضعف في (بحثنا) هو ضعف معنوي ، ضعف في الرأي، فإن الحكم على الحديث بالضعف هو من رأي رجال الحديث ، والرأي حكم اجتهادي راجع الى جملة أمور تعرض للمجتهد يحكم من خلالها على الحديث بالضعف ، أو غيره . وهي أمور معنوية غير محسوسة ولا مَجَّة.

والضعيف : اصطلاحاً : قال الحافظ ابو عمرو بن الصلاح الشهرزوري في (مقدمته): هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن ، فهو حديث ضعيف ^(١٥).

ووافقه على هذا التعريف الأئمة بعده : أبو زكريا يحيى النووي ^(١٦)، وابن جماعة الكنانى ^(١٧)، وأبو عبد الله الطيبى ^(١٨)، وأبو الفداء ابن كثير الدمشقي ^(١٩)، وغيرهم ^(٢٠). ((رحمهم الله تعالى)).

^{١٣} انظر : تفسير التحرير والتنوير : للامام اللوذعي محمد الطاهر بن عاشور التونسي (رحمه الله تعالى) ١٠/١٢٧ - سورة الروم آية : ٥٤.

^{١٤} (التحرير والتنوير : تفسير سورة الروم : ١٠/١٢٧ - آية : ٥٤.

^{١٥} مقدمة ابن الصلاح (٥٤) مع التقييد والايضاح للحافظ العراقي على (المقدمة). بعناية الدكتور عبد الحميد الهنداوي ط ١ المكتبة العصرية - بيروت سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .

^{١٦} (تقريب النووي : ١ : ١٩٥ بعناية (أبي قتيبة الفاريابي) ومعه (تدريب الراوي) للسيوطي.

^{١٧} (المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي : ٣٨.

^{١٨} (الخلاصة : لابي عبد الله الحسين بن عبد الله الطيبى : ٤٨ - بعناية شيخنا ابي عبد الرحمن صبحي السامرائي ط ١ عالم الكتب بيروت ١٤٠٥-١٩٨٥م.

^{١٩} (اختصار علوم الحديث : لابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ، ص: ٣٣ ، بعناية (صلاح محمد محمد عويضة) ط دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٩-١٩٨٩ .

^{٢٠} (ظفر الاماني للامام اللكنوي على مختصر السيد الشريف الجرجاني: ٢٠٩. بعناية الدكتور تقي الندوي . ط الاولى (دبي) سنة (١٤١٥-١٩٩٥).

ولقد أطال العلماء بعدهم النظر ، وأجالوا الفكر والخطر في هذا التعريف الاصطلاحي ، فقالوا : لو قال ابن الصلاح : (هو كل حديث لم يبلغ صفات الحديث الحسن فهو ضعيف) لكان حسناً ولسلم من الاعتراض والمنازعة فيه ؛ لأنَّ الحديث الذي يبعد عن صفة (الحسن) فهو عن صفة (الصحيح) أبعد .

والى هذا ذهب الحافظ عبد الرحيم العراقي فقال في منظومته لألفيته الحديثية :

أما الضعيف فهو مالم يبلغ مرتبة الحسن وإن بسط بغى^(٢١) .

ووافق على هذا الاعتراض تلميذه الحافظ العسقلاني - ولكنه من جهة أخرى فقال : ((والحق : أنَّ كلام ابن الصلاح معترضٌ ؛ وذلك : أنَّ كلامه يُعطي -يفيد- أنَّ الحديث حيث ينعلم فيه صفة من صفات الصحيح يُسمّى ضعيفاً ، وليس كذلك ؛ لأنَّ تمام الضبط مثلاً إذا تخلف صدق أنَّ صفات الصحيح لم تجتمع فيه ، ويُسمى الحديث حينئذ حسناً لا ضعيفاً)) .
ونافح السيوطي عن ابن الصلاح ودفع بالصدر هذا الاعتراض فقال : ((إنما كان يرد عليه ذلك الاعتراض ، لو اقتصر ابنُ الصلاح على قوله : ((لم تجتمع فيه صفات الصحيح)) ، أما وقد ضمَّ إليه : ((ولا صفات الحسن)) فكيف يعطي ذلك ويفيده^(٢٢) .
قلت : ولا تعجب من فوات هذا على الحافظ العسقلاني (رحمة الله تعالى) ، فإنه من ذهول خاطر !! .

وقال الحافظ العسقلاني : هو الحديث الذي لم تجتمع فيه صفات القبول^(٢٣) .

وهو أولى التعريفات بالقبول ؛ لأنه أسلم من الاعتراضات وأخصر .

(تنبيه) : وصدفنا عن تعريف لفظ (الحديث) لشهرته ووضوحه ، عند القارى النبيه ، فلا نرانا إن ذكرناه زدناه معرفة وجلاء لحقيقة معنى (الحديث) . ثم إنه يشترك معه : الخبر ، والأثر ، ولكل منهما تعريف خاص ، مع أنَّ بين الحديث والخبر ، وبين الحديث والأثر من العموم والخصوص ما لا يخفى على مضطلع بهذا العلم ، وبسط هذه الالفاظ واضح في كتب مصطلح الحديث^(٢٤) . والله الموفق .

^{٢١} (انظر التبصرة والتذكرة : للحافظ العراقي : ١ : ١١١ ط الجديدة بطباعة فاس بعناية العلامة محمد بن الحسين العراقي الحسيني . ط سنة (١٣٥٤) هـ .

^{٢٢} (انظر : البحر الذي زخر في شرح الفية الاثر ١٣٦٧/٣ تحقيق (أنس بن احمد الطاهر الاندوسي-رسالة ماجستير -الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة سنة (١٤٠٦هـ) .

^{٢٣} (انظر : النكت على مقدمة ابن الصلاح : ١/٤٩٢ ط الثانية دار الراية للنشر والتوزيع سنة ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م .

^{٢٤} (منها : على سبيل المثال لا الحصر :

المبحث الثالث

حقيقة الحديث الضعيف عند الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله

لقد سقنا دعوى الشيخ أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي (رحمه الله تعالى) من أن الضعيف عند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله ورضي عنه هو عين الحسن ونفسه عند الإمام الترمذي وضم إليها ضميمة أخرى وهي : أن الترمذي هو أول القائلين بالحسن كنوع من انواع علوم الحديث .

وما ذهب إليه الشيخ ابن تيمية الحراني الدمشقي رحمه الله تعالى : فيه نظر شديد وبحث ينبغي الوقوف عليه والإحاطة به فنقول ما قال به اهل العلم في تقرير هذه المسألة وتحريرها :

أولاً - تقدّم ذكر القول الاول عند (الخطابي) و (ابن الصلاح) والموافقين لهما وهم كثر ان الحديث ينقسم الى ثلاثة اقسام : وفي ايراد الاعتراضات والجواب عنها : تحصل ان الامر عندهم قد استقرّ على هذه القسمة الثلاثية، فلم يكن الحديث (عندهم) وهم اهل الحديث والنقات فيه ينقسم قسمة ثنائية : صحيح وضعيف ، بل هناك واسطة بينهما ، وهو (الحسن).

ثانياً - إن قوله ((كان في عرف احمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم الى ^(٢٥) نوعين ... الخ)) دعوى تحتاج الى نص صحيح ، وصريح ، لا يحتمل غيره . ولا إخال أن أحداً يستطيع أن يأتينا بنص على ذلك - منطوق بلسان الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى) بله عن قبله من العلماء . ومن جاء به ، فإنني أقبل رأسه ، وأعتذر عن قلبي هذا !!.

(١) ظفر الأماني في مختصر الجرجاني (للامام محمد بن عبد الحي اللكنوي بعناية الدكتور نقى الدين الندوي ط دبي ١٤١٥-١٩٩٥م.

(٢) قواعد في علوم الحديث للعلامة الفقيه المحدث ظفر احمد العثماني التهانوي تحت عنوان (حدود الفاظ تستعمل في هذا العلم).

(٣) الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي للدكتور علي نايف بقاعي ص: ٣٢-٣٦.
وهذا كتاب نافع مائع نال به مؤلفه درجة الدكتوراه من كلية الامام الأوزاعي (رحمه الله تعالى)
بيروت سنة ١٤١٨-١٩٩٧م.

^(٢٥) انظر مجموع كلامه في (قاعدة في التوسل والوسيلة : ٨٢-٨٣)

وفي مجموعة الفتاوى (١ : ٢٥١) و (١٨ : ٢٣-٢٥).

وانظر : تدريب الراوي : ١ : ٦٠-٦١ بعناية الفريابي.

ثالثاً- كذلك قوله : (والضعيف عندهم ينقسم الى: ضعيف متروك ،والى ضعيف حسن) يلزم بيان قائله فهو (رحمه الله تعالى) يقول (عندهم) وهذا يحتاج الى عزو الى (مرجع ومصدر) والى بيّنة واضحة لتثبت هذه الدعاوى!! والتي يراها اهل العلم مخالفة للواقع الحديثي.

ولو قال : (والضعيف عندي قسمان : ضعيف متروك لا يحتج به، وضعيف قد يرقى الى درجة الحسن بشروطه المعتمدة) لكان احسن (٢٦).

رابعاً- نرى أن كلام الشيخ احمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي (رحمه الله تعالى) ومن وافقه عليه : ينصرف الى (الضعيف المنجبر) بمتابع أو شاهد ،وهو الملقب عند علماء الحديث وأهله الثقات الأثبات بـ (المشبه) أو (المضعف) أي : مشبه بالحسن من وجه ، وبالضعيف من وجه اخر ،وهو الى الحسن أقرب .

ولا يصح بحال من الأحوال إدخال ما يقال في راويه (ضعيف الحديث) أو (مردود الحديث) أو (منكر الحديث) في مصطلح (الحسن).

ويلاحظ : أن ما يقال في راويه (متروك الحديث) وكذا (المتهم بالكذب) فيه ،أو (الشاذ) في إسناده ،فقد تحاشاه الشيخ ابن تيمية (رحمه الله تعالى) ولم يدخله في حيز (الحسن) بما نقله عن الترمذي وغيره. (٢٧) وهو الصواب .

ومعلوم أن ((الحسن لغيره)) كان في أصله ضعيفاً ، ثم صار صالحاً للتقوية بشروطها المعروفة عند علماء الحديث فارتقى الى درجة (الحسن) .

ولا نرى الشيخ احمد بن عبد الحليم الحراني (رحمه الله تعالى): يرى أن الضعيف هذا موضوع البحث (!) هو (الحسن لغيره) فقط عند الامام الترمذي (رحمه الله تعالى) ، ففي ظاهر كلامه : يرى ان الحديث الضعيف عند الإمام أحمد بن حنبل حسن عند الترمذي ولم

^{٢٦} (التعريف بأوهام من قسم السنن الى صحيح وضعيف : ١ : ١٤٦ . تأليف الباحث الشيخ محمود سعيد ممدوح المصري. طباعة مركز البحوث في (دبي) ضمن سلسلة الدراسات الحديثية رقم (٣) . سنة ١٤٢٣-٢٠٠٣م.

^{٢٧} (انظر : قواعد في علوم الحديث للتهانوي (٨٥-١١٠) بعناية الشيخ عبد الفتاح ابي غدة رحمه الله- وانظر : التعليقات الحافلة على الاجوبة الفاضلة : ٤٧-٤٩.

يفصل . ولم يكن له سلف في عد الحسن لذاته والضعيف سواء ، بل هو أعلى من (الحسن لغيره) ومن الضعيف المجرد .

خامساً- حين جاء الشيخ أحمد بن عبد الحلیم الحراني (رحمه الله تعالى) الى ذكر الأدلة المؤيدة لدعاواه قال : (ولهذا مثل أحمد للحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شبيب ، وحديث إبراهيم الهجري ، ونحوهما) .

قلت : لا يمكن أن يكون الشيخ ابن تيمية (رحمه الله تعالى) أعلم من الامام احمد بن حنبل (رحمه الله ورضي عنه) بمراذه من كلامه !!

فأقوال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله في الرجلين تنقض ما يراه الشيخ ابن تيمية (رحمه الله تعالى) وتسقط دعاواه كلها :

أما (عمرو بن شعيب) فقد قال الامام احمد رحمه الله تعالى فيه : له مناكير وانما يكتب حديثه ، يعتبر به ، فأما ان يكون حجة فلا .

وقال في مرة اخرى : ربما احتجنا به ، وربما وجس في القلب منه شيء .
وعليه : فالذي يكتب حديثه للاعتبار ، يكون حديثه اذا انفرد به ضعيف عند المتقدمين والمتأخرين ، ولا يكون حسناً لذاته عند الترمذي بحال من الأحوال .
ويلاحظ : أن المحدثين غير الإمام احمد بن حنبل (رحمه الله ورضي عنه) يرون أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حسناً - وليس هنا بسط شأنه في روايته - وبيان حاله (٢٨) .

وأما (إبراهيم بن مسلم الكوفي العبدى الهجري) فقد قال فيه :

الإمام يحيى بن معين : ليس حديثه بشيء . وقال فيه :

ابو زرعة الرازي : ضعيف . وقال فيه :

ابو حاتم الرازي : ضعيف الحديث ، منكر الحديث .

وقال فيه النسائي : ضعيف منكر الحديث .

وقال فيه الترمذي : يضعف في الحديث .

^{٢٨} (انظر : مجموع هذه الأقوال وغيرها في (تهذيب الكمال للحافظ المزي : ٥ : ٤٢٢-٤٢٥ ط مؤسسة الرسالة بعناية الدكتور بشار عواد معروف (١-٨) ج وتهذيب التهذيب للحافظ العسقلاني (٦ : ١٥٩) . ط دار الفكر - بيروت - بعناية صدقي جميل العطار .

وقال فيه :علي بن الحسين بن الجنيد : متروك الحديث .
وقال فيه الامام احمد بن حنبل فيما رواه عنه ولده عبد الله : كان الهجري رفاعاً ، وضعفه .
فكيف يكون حديث هذا الرجل (!) حسناً لذاته . ؟
بل انه ممن يكتب حديثه وينظر فيه . واذا انفرد برواية فهو ضعيف فيها عند الترمذي وغيره (٢٩).

سادساً : إذا سلمنا صحة التفسير الذي ذهب اليه الشيخ احمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي رحمه الله - وقد رددناه ورفضناه - فمعناه : أن العلماء كافة كانوا لا يحتجّون بالحسن في (الأحكام) وإنما يحصرون ذلك ويقصرونه على (الحديث الصحيح) فقط .
وأما (الترغيب والترهيب ، والرفائق) فكانوا يحتجون لها بالحديث (الحسن) وهذه مصادمة كبرى لجمهور المحدثين ظاهرة العوار والبطلان ؛ فأهل العلم كافة لاختلاف بينهم في الاحتجاج بالحديث الحسن والصحيح في العقائد والأحكام .
وإنما الخلاف عندهم في الضعيف ، وإذا ذكروا الضعيف في كتب (أدلة الأحكام) أرادوا به : الضعيف المجرد الأصلي !

والإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى ورضي عنه) يقول : ((إن الحديث الضعيف أولى من رأي الرجال - إذا لم يكن في الباب غيره))
وهو يريد به (الضعيف المجرد) عن المتابع له والشاهد ليس إلا !!

سابعاً : إن النقولات عن الإمام المتبّع أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى ورضي عنه) ، وعن المفيدين عنه وعن أصحابه ، على خلاف ما ذهب اليه الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى :
قال الشيخ الباحث محمود سعيد ممذوح المصري : (٣٠)

جاءت النصوص الكثيرة عن الإمام احمد وأصحابه رحمهم الله تعالى في اطلاق العمل بالضعيف- الذي في اسناده راوٍ ضعيف ، ولم يُروَ إلا من هذا الوجه ، أو فيه انقطاع . وهذه بعض نصوص عن (الامام احمد واصحابه) رحمهم الله تعالى نقلتها من (المسودة):
أ - ذكر القاضي كلام الامام احمد في الحديث الضعيف ، والآخذ به - مطلقاً- ونقل عن أبي بكر الاثرم قال : ((رأيتُ ابا عبد الله : اذا كان الحديث - عنده - عن النبي ﷺ وفي

^{٢٩} (انظر : تاريخ البخاري الكبير : ٣٢٦/١ . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٣١/٣ .

وانظر : تهذيب الكمال : ١ : ١٣٧ .

وانظر : الكامل في ضعفاء الرجال للإمام الحافظ عبد الله بن عدي الجرجاني (١ : ٣٤٦) ط محمد علي بيضون - بيروت - دار الكتب العلمية (١٤١٨-١٩٩٧) .

^{٣٠} (انظر : التعريف باوهام من قسم السنن الى صحيح وضعيف : ١ : ١٤٥-١٥٦ .

اسناده شيء يأخذ به اذا لم يجيء خلافة أثبت منه مثل حديث عمرو بن شعيب و ابراهيم بن مسلم الهجري ، وربما أخذ بالمرسل إذا لم يجيء - شيء - خلافة ((.

قال محمود سعيد ممدوح : والمرسل نوع من انواع الضعيف عند المحدثين - الترمذي وغيره - لذلك قيد الأخذ به (اذا لم يجيء خلافة) وهو كما قال .

ب - قال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل قلت لأبي :

ما تقول في حديث (ربيعي بن حراش) ؟ قال : الذي يرويه عبد العزيز بن أبي رواد ؟ قلت : نعم . قال : لا .

الاحاديث بخلافه ، وقد رواه الحفاظ عن (ربيعي) عن رجل لم يسموه ، قال قلت : قد ذكرته في المسند ؟ .

قال : قصدت في المسند (المشهور) وتركت الناس تحت ستر الله ، ولو أردت أن أفصل ما صح عندي لم أرو من هذا المسند إلا الشيء بعد الشيء . ولكنك يابني تعرف طريقتي في الحديث : لست أخالف ما ضعف من الحديث إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه (((٣١).

ج - قال الأثرم : سمعت أبا عبد الله - أحمد بن حنبل - يقول : ((اذا كان في المسألة عن النبي ﷺ حديث ، لم نأخذ فيها بقول أحد من الصحابة ، ولا من بعدهم خلافة ، واذا كان في المسألة عن أصحاب رسول الله ﷺ قول مختلف نختار من أقاويلهم ، ولم نخرج عن أقاويلهم الى قول من بعدهم ، واذا لم يكن فيها عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة قول ، نختار من أقوال التابعين . وربما كان الحديث عن النبي ﷺ وفي اسناده شيء فنأخذ به إذا لم يجيء خلافة أثبت منه ، وربما اخذنا بالحديث المرسل اذا لم يجيء خلافة أثبت منه .

د - قال محمود سعيد ممدوح : قال الخلال : مذهب الإمام أحمد : أن الحديث الضعيف اذا لم يكن له معارض قال به . وقال في كفارة وطء الحائض : مذهبه في الاحاديث إن كانت مضطربة ولم يكن لها معارض قال بها (((٣٢).

^{٣١} (وقال الامام احمد بن حنبل في (عبد العزيز بن ابي رواد) : حديثه ليس بشيء انظر :بحر السدم رقم (٦٢٩).

^{٣٢} (انظر : شرح الكوكب المنير : ٢ : ٥٧٣ . والخلال : هو ابو بكر احمد بن محمد بن هارون الخلال من اعلام المذهب الحنبلي ورجالاته البارزين النقات توفي (سنة ٣١١هـ) . انظر : طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١٢/٢ .

ثامناً – أصول الأحكام الشرعية عند الإمام المتبّع أحمد بن حنبل الشيباني البغدادي (رحمه الله تعالى ورضي عنه) تدفع ما ذهب إليه الشيخ أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي (رحمه الله) .

قال الشيخ الفقيه أبو محمد رزق بن تميم الحنبلي (رحمه الله تعالى) : ^(١١) «إن أدلة الأحكام الشرعية والحوادث التي لا تدخل تحت العلوم الضرورية والتي كان الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله ورضي عنه) يذهب إليها ، مأخوذة من أصول خمسة :

أولها : كتاب الله تبارك وتعالى .

والثاني : سنة رسول الله ﷺ .

والثالث : إجماع أهل العصر من العلماء (أهل العقد والحل) إذا لم يختلفوا .

وكان يحب إجماع أهل المدينة ^(١٢) ، ويقدمه على غيره ؛ لأنهم أشد إتباعاً وأكثر رواية ، وأخص دراية بأفعال رسول الله ﷺ ولأنها داره ﷺ ومسكنه ، ومقر أفعاله ، وتناهي بيانه ، ولم يقبضه الله تعالى إلا على أفضل الأحوال ؛ بإجماعهم على علم أقر الله عليه رسوله ﷺ فلذلك اعتمد عليه (الإمام أحمد) وزاده ميلاً إليه.

والرابع : قول الواحد من الصحابة (رضي الله عنهم) إذا انتشر ولم يعرف له منكر أنكره ، فيكون قول الصحابي على الصفة المذكورة (حجة). وإذا صار التابعي من أهل الاجتهاد ، دخل مع الصحابة في إجماعهم ، واعتبر خلفه ، وإذا اختلف الصحابة على قولين – في المسألة – وانقرض العصر على أحدهما ، جاز القول بالآخر ، عنده بعدهم .

والخامس : القياس – وكان يضيق في العمل به ولا يتسع ^(١٣) –

قال محمود سعيد ممدوح : فأنت ترى تصريحات متتابعة بالعمل بمطلق الضعيف ، وبيان نوع منه ، وهو الحديث (المضطرب) وهو ضعيف عند المتقدمين والمتأخرين : أحمد والترمذي وغيرهما ولم يصرح أحد بان المضطرب حسن عند الترمذي فتدبر !! .

قلت : وانظر : منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر (٢٩٢) فقد ذكر ذلك في حاصل الآراء في حكم العمل بالحديث الضعيف وقال :

المذهب الأول : أنه يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً : أي في الحلال والحرام والفرض والواجب بشرط أن لا يوجد غيره . ذهب إلى ذلك بعض الأئمة الاجلّة كالإمام أحمد وأبي داود وغيرهما – ثم فصل الآراء الأخرى – فانظرها عنده في منهج النقد : ٢٩١-٢٩٦ .

^(١٣) (ينظر : طبقات الحنابلة : لابن أبي يعلى ٢/٢٨٣-٢٨٥ ، بتصرف يسير ط دار المعرفة – بيروت .

قلتُ : وإذا نظر الناظر بحسن تأمل في (الأصل الرابع) وفي الأقوال السابقة عن الشيخ أبي بكر أحمد بن محمد الخلال^(٣٤)، وغيره ، وجد أن الإمام المتبع أحمد بن حنبل (رحمه الله ورضي عنه) قد ذهب إلى العمل بالمرسل والحديث الضعيف الصالح . وعليه : فالذي يقول: (إن الحسن عند الترمذي ضعيف عند أحمد ويحتج به ، ويغلط من نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن) يكون بهذه النقولات قد خالف أصول مذهبه وقدح في إمامه -

تاسعا -

وأما قوله : ((وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام^(٣٥) . أبو عيسى الترمذي في (جامعه) . فهذا القول منقوص - بيد أنه لم يرد نص صريح صحيح يدل على هذا في كتب الإمام الترمذي : لا في (جامعه) ولا في (العلل الصغير) الملحق بالجامع ، ولا في (العلل الكبير) ، وأنى للترمذي (رحمه الله تعالى) أن يقول ذلك أو يدعيه - وهو المسبوق إليه وأقربهم الإمام البخاري ، فقد سبقه إلى ذكر (الحسن) وكذا أئمة أكابر - وأرادوا به (المعنى الاصطلاحي) وهم :

١- الإمام المتبع مالك بن أنس (رحمه الله تعالى) المولود سنة (٩٣) هـ ، والمتوفى سنة (١٧٩) هـ : قال عن حديث (المستورد بن شداد) في ((تخليص الأصابع في (الوضوء)) : إن هذا الحديث حسن .

ذكره ابن أبي حاتم في (مقدمته) كتابه (الجرح والتعديل)^(٣٦) ونقده صاحب (نيل الأوطار)!!

وقول أبي محمد بن تميم الحنبلي - مذكور في آخر (الطبقات) ملحق بالكتاب في بيان أصول مذهب الإمام الرباني أحمد بن حنبل الشيباني ، وهو منقول عن (الجزء السادس والأربعين من الكواكب الدراري).

= ويبدأ مبحث (أصول الإمام أحمد : ص ٢٨١-٢٩٠) فليعلم ذلك .
وانظر : التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف (١: ١٤٣) و (١٥٩) . للباحث محمود سعيد ممدوح المصري .

^{٣٤}) انظر : قواعد في علوم الحديث للتهانوي (٨٥-١١٠) بعناية الشيخ عبد الفتاح أبي غدة رحمه الله-
وانظر : التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة : ٤٧-٤٩ .

^{٣٥}) وهذا جواب على (الضميمة) التي ضمها الشيخ ابن تيمية رحمه الله إلى أصل دعوى (أولية) الترمذي بأنه مبتكر مصطلح (الحسن) وانظر كلامنا في مطلع (المبحث الثالث).

^{٣٦}) انظر : الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (١: ٣٢) ط دار الكتب العلمية - بيروت سنة (١٢٧١هـ) (١٩٥٢) عن مصورة (الهند) الطبعة الأولى بعناية المعلمي اليماني .

- ٢- الامام أبو الوليد الطيالسي (هشام بن عبد الملك الباهلي البصري) وهو من شيوخ البخاري ، والمتوفى سنة (٢٢٧هـ) : فقد قال عن ((قيس بن الربيع)) ثقة حسن الحديث . حكى ذلك الخزرجي في (خلاصته) والعسقلاني في (تهذيبه). (٣٧)
- ٣- الحافظ أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلي الكوفي المولود سنة (١٨٢) هـ والمتوفى سنة (٢٦١) هـ : فإنه ساق تراجم رجال في (تقائه) وقال عن : ابراهيم بن الزبرقان التميمي : ثقة حسن الحديث . (٣٨)
- وقال عن : عبد الواحد بن زياد العبدي : بصري ثقة حسن الحديث .
والنقولات عنه في هذا كثيرة فانظرها تجدوها واضحة.
- ٤- الحافظ محمد بن عبد الله بن نمير - ربحانة أهل العراق في عصره ، وهو شيخ شيوخ الترمذي وسابق له فهو المتوفى سنة (٢٣٤هـ) قال في (محمد بن اسحاق المؤرخ صاحب (السيرة) : حسن الحديث صدوق . ذكر ذلك ابن سيد الناس في كتابه (عيون الاثر) (٣٩).
- ٥- الحافظ أبو حاتم الرازي المتوفى سنة (٢٧٧هـ) قال في ترجمة (إبراهيم بن يوسف بن إسحاق السبيعي) : حسن الحديث . (٤٠)
- وكذا قال (حسن الحديث) في ترجمة (محمد بن راشد المكحولي) (٤١)
- ٦- الامام المتبع محمد بن ادريس الشافعي المطلبلي (رحمه الله ورضي عنه) المولود سنة (١٥٠) والمتوفى سنة (٢٠٤) هـ.
- قال الحافظ العراقي : واستعمال (الحسن) موجود في كلام الشافعي والبخاري وجماعة (٤٢).
- واذا نظرت في كتاب (اختلاف الحديث) للإمام الشافعي وجدت ذلك واضحاً .

^{٣٧} (تهذيب التهذيب : للحافظ العسقلاني (٦: ٥٢٧) رقم الترجمة (٥٧٦٣).

^{٣٨} (معرفة الثقات : للحافظ الناقد أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي المتوفى سنة (٢٦١هـ) انظر : ١ : ٢٠١ . ترجمة (٢٣).

^{٣٩} (عيون الاثر في فنون المغازي والشمال والسير) ١ : ١٠ لابن سيد الناس (محمد بن عبد الله بن محمد بن يحيى) العمري الاندلسي المتوفى سنة (٧٣٤) بعناية حسام الدين المقدسي سنة (١٣٥٦) .
وانظر قبله في الموضوع نفسه من عيون الاثر قول الامام احمد في (ابن اسحاق) : انه حسن الحديث.

^{٤٠} (الجرح والتعديل : ٢ : ١٤٨ .

^{٤١} (الجرح والتعديل (٧ : ٢٥٣).

^{٤٢} (انظر (التقييد والايضاح مع مقدمة ابن الصلاح) بعناية عبد الحميد الهنداوي (١٩).

فهذه النقولات عن العلماء تنقّض دعوى الشيخ الحراني رحمه الله تعالى -الأولية للترمذي في استعمال مصطلح (الحسن) والله اعلم^(٤٣).

الفصل الثاني

المبحث الأول

ملاحق تقوية الحديث الضعيف المجرد وضوابطها عند المحدثين

تمهيد :

المحدثون لهم مناهج في تقوية الحديث الضعيف ، والارتقاء به من (الضعيف المجرد) الى (الحسن) بنوعيه ، ليكون الحديث بعد ذلك مقبولا معمولا به ، محتجا برواته. وليس حديثنا وبحثنا عن بيان مناهجهم في تقوية الأحاديث الضعيفة ، وإنما جاهدنا منحصرا ومنصرفا الى بيان الضوابط والعواضد التي قعدّها وأصلّها جماعة المحدثين والأئمة الأعلام ووقع عليها إجماعهم ؛ للعمل بمقتضاها . فليس هناك من كتاب متداول بين علماء الحديث وطلابه ، قد حوى (مناهج المحدثين في تصحيح الأحاديث الحسنة وتقوية الضعيفة) اللهم - إلا ما وقفنا عليه في كتب (تراجم المحدثين وذكر مؤلفاتهم) فقد ذكر الامام (ابن سيد الناس محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن يحيى الأندلسي اليعمرى) رحمه الله تعالى : أن الحافظ أبا نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق بن يوسف البغدادي الخياط رحمه الله تعالى المتوفى سنة (٥٧٤هـ) قد ألف كتاباً سماه ((مذاهب الأئمة في تصحيح الحديث)) . وهو من الكتب المفقودة ، فيما انتهى اليه علمنا^(٤٤).

وكل من يكتب اليوم في (تصحيح الحديث الحسن ، وتقوية الضعيف) إنما يذكر في كتابه أو بحثه القواعد الكلية ، والضوابط العامة التي يعتضد بها الحديث القابل للتقوية والإعتضاد سنداً ومتناً ، معززة ببعض النقولات عن المتقدمين من أئمة الحديث وأهله النقائ الثبات ، التي يستضاء بها في بسط مسائل هذا البحث الحديثي ، ونشر مطوياته.

^{٤٣} (وانظر : النكت على مقدمة ابن الصلاح للحافظ العسقلاني ١ : ٤٢٤-٤٢٩ ط دار الراجية -الرياض - ط الثانية (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

^{٤٤} (انظر : سير اعلام النبلاء : ١٣/٢٧٤ . للذهبي المتوفى (٧٤٨هـ) ط الاولى بعناية جماعة واشراف شعيب الأناؤوط - مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠١-١٤٠٥ .

وقد نمرُ على كلام لبعض الباحثين (!) يوجب علينا الوقوف عنده ، والنظر فيه ، والتعقب عليه ، أو الإفادة منه ، وهذا ما سيجده القارئ في بحثنا هذا ؛ فإنني قد وقفت على رسالة علمية للدكتور المرتضى الزين احمد بعنوان ((مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة))^(٤٥) أوجبتُ على لزاماً التعقب على بعض مسائل هذه الرسالة (!) ولا سيما في عواضد الضعيف التي لا صلة لها بالأسانيد فهذه لا يعذر فيها ، ولا يسلم له فيما جاء به أبداً . ولا أضُرُّ أن لجنة المناقشة سكنت عن تنبيه الدكتور المرتضى في إصلاح هذه الآراء التي جاء بها ، لزاماً حتماً ، وإلا فاش المستعان على ذلك!!

ملاحق تقوية الحديث المجرد ، وضوابطها العامة عند المحدثين والأصوليين

لقد اتفق علماء الحديث على أن الحديث الضعيف المجرد المعروف عندهم باسم الضعيف ، الموصوف رواته بسوء الحفظ ونحوه ، كالاختلاط ، والتدليس ، والإرسال ، اذا تعددت طرقه ، واختلفت مخارجه^(٤٦) ، ولا سيما في الطبقات العليا من الإسناد — وهو المعبر عنه بأنه (قد روي من أكثر من وجه معتد به) صالح للتقوية ، والترقية الى الحسن . وخالف ابن حزم الأندلسي جمهور المحدثين ، فمنع من ذلك ، حيث ذهب الى أن الحديث الضعيف يبقى على حاله لا يتقوى ، ولو بلغت طرقه ألفاً ، وعلل ذلك بقوله : (فإنه لايزيد انضمام الضعيف الى الضعيف إلا ضعفاً) .

وقد تعقبه الحافظ الزركشي رحمه الله تعالى بقوله : (وهذا مردود ؛ لأنَّ الهيئة الاجتماعية لها اثر ؛ ألا ترى أن الخبر المتواتر يفيد القطع^(٤٧) ، مع أننا لو نظرنا الى أحاده لم

^{٤٥} (أشرف على الرسالة : الدكتور ربيع بن هادي . وهي من رسائل الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة ونوقشت من لجنة مؤلفة من الشيخ الدكتور مرزوق هياس الزهراني ، والشيخ الدكتور عبد الغفور بن عبد الحق حسين البلوشي وكان ذلك قد تم في ١٤ / صفر / ١٤١٤ - ١٤ / ٨ / ١٩٩٣ م ، ولا أدري هل تناول احد قبلي مراجعة هذه الرسالة بعد طبعها فتعقب مؤلفها في بعض ما جاء بها من آراء غير سديدة ، فإنها في بابها جنابة على العلم وإزراء بالعلماء !!)

^{٤٦} (انظر تعليقات الشيخ عبد الفتاح ابي غدة رحمه الله تعالى على مقدمة اعلاء السنن للتهانوي الموسومة بـ (قواعد في علوم الحديث) ١/ ٤٩ - ٥٠ ط إدارة القرآن والعلوم الاسلامية - باكستان .

^{٤٧} (أي العلم اليقيني . وقرأ في هذا الموضوع (أحاديث الصحيحين بين الظن واليقين) للباحث الشيخ حافظ ثناء الله الزاهدي رئيس جامعة العلوم الأثرية بجلهم باكستان فقد اجاد وافاد في بحثه السمين القوي .

يفد ذلك ، فإذا كان مالا يفيد القطع بانفراده ، يفيد عند الانضمام ، فأولى أن يفيد الانضمام الانتقال من درجة الضعف الى درجة القوة (٤٨)

قلت : ولعل ما ذهب اليه ابن حزم (رحمه الله تعالى) ينصرف الى الضعيف الواهي الشديد التزلزل الذي لا يجبر ، والآ فتعقب الزركشي وارد عليه لا محالة .

ومن المعلوم عند أهل الحديث : أنه ليس كل ضعيف يزول ضعفه بمجيئه من وجوه وطرق متعددة ومتباينة ، بل ذلك يتفاوت بسبب الباعث والموجب ، وعدمه ، فمنه ما يزول ضعفه اذا كان الضعف ناشئاً عن :

- ١- خفة في ضبط الرواة الثقات والصدوقين ، للرواية .
 - ٢- أو كون الإسناد جاء : مرسلأ ، أو منقطعأ ، أو مدلسأ ، ونحو ذلك .
 - ٣- أن يكون الحديث الضعيف قد عرف بأنه روي مثله او نحوه ، من وجه آخر .
 - ٤- أن لا يكون في إسناده من هو متهم بالكذب ، أو الوضع ، او ما يقدح في عدالته (٤٩) .
- أما إذا كان الضعف ناشئاً عما يقدح في عدالة راويه ، كتهمته بالكذب فيما رواه ، أو كان الإسناد شاذأ ؛ فانه لا يجبر والحالة هذه ؛ لقوة الضعف فيه ، وتقاعد الجابر عن جبره ومقاومته لضعفه (٥٠) ، ولو بلغت طرقة ألفأ !!

والى هذا ذهب عمدة المحققين من علماء الحديث الحافظ ابو عمرو بن (٥١)الصلاح الشهرزوري رحمه الله تعالى ، ووافقه عليه جمع من الحفاظ وهم : عبد القادر الرهاوي (٥٢) ، وزكي الدين عبد العظيم المنذري (٥٣) ، وأبو زكريا يحيى النووي (٥٤) ، وابن سيد الناس محمد اليعمرى (٥٥) ، وابو عبد الله الحسين الطيبي (٥٦) ، وأبو الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي (٥٧) ، وابو الفضل بن حجر العسقلاني (٥٨) . وزاد الحافظ العسقلاني ذكر قيد لذلك فقال :

(٤٨) النكت على مقدمة ابن الصلاح ١٥/٢ .

(٤٩) وانظر : النكت على مقدمة ابن الصلاح للحافظ العسقلاني : ١ : ٣٨٧ ط دار الراية - الطبعة الثانية ١٩٨٨-١٤٠٨ .

(٥٠) النكت ١/٤٠٩ .

(٥١) مقدمة ابن الصلاح بحاشية التقييد والإيضاح للعراقي : بعناية الدكتور عبد الحميد هندواي ط المكتبة العصرية - بيروت (مبحث تنبيهات وتفريعات في الحديث الحسن) : الثاني : ٤٣ .

(٥٢) وانظر : البحر الذي زخر في شرح الفيه الاثر ١٠٨٣/٣ للباحث أنس الأندنوسي - الجامعة الاسلامية المدينة المنورة .

(٥٣) وانظر : المصدر السابق ١٠٨٣/٣ .

(٥٤) وانظر : تقريب النواوي - بشرح تدريب الراوي : ١ : ١٩١-١٩٤ - ط الكوثر بعناية (الفاريابي) .

(٥٥) انظر : التبصرة والتذكرة للعراقي : ١/٨٦ .

((ومتى توبع سيء الحفظ بمعتبر كأن يكون فوقه أو مثله لا دونه وكذا : المختلط والمستور ، والمرسل ، والمدلس ، صار حديثهم حسناً لا لذاته ؛ بل باعتبار المجموع من المتابع والمتابع ؛ لأن مع كل واحد منهم احتمال كون روايته صواباً أو غير صواب ، فإذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدهم رجح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين ، ودل ذلك على أن الحديث محفوظ ، فارتقى من درجة الضعيف الى درجة القبول^(٥٩) .

وما ذهب اليه هؤلاء الأئمة في تقوية الحديث الضعيف المجرد على وفق الضوابط التي ذكرنا بعض ملامحها ، له أصل قويم عند من تقدمهم رتبة وزماناً .

قال الإمام سفيان بن سعيد الثوري رحمه الله ورضي عنه : إني لأكتب الحديث على ثلاثة أوجه :

١- فمنه ما أتدین به ، - اجعله حجة فيما بيني وبين ربي تبارك وتعالى - وهو حديث الثقات الأمناء الضابطين ، ممن لا يوجد في رواياتهم اختلاف شديد ولا تخطيط فاحش^(٦٠) .

٢- ومنه ما أعتبر به : هو حديث الرواة الذين يشملهم وصف الصدق والستر^(٦١) . الا أنهم لا يفضلون المتدين بحديثهم ، لا في الحال ولا في الرتبة ، وهم الذين لا يحتج بهم ولا يسقط حديثهم ؛ لأن هذا عند أهل العلم درجة رفيعة ورتبة سنية^(٦٢) .

٣- ومنه ما اكتبه لأعرفه^(٦٣) : قلت : هو حديث من لا يكتب حديثه ولا يصح الاحتجاج برواياته ، وانما يكتبه لتضبط عليه تلك الروايات فيعرف بها أنه من الضعفاء المتروكين ، وأنه ممن لا تحل الرواية عنه .

^{٥٩} (الخلاصة : ٧٤ ط عالم الكتب بعناية شيخنا صبحي السامرائي ١٤٠٥-١٩٨٥ م .

^{٥٧} (إختصار علوم الحديث : ٣٠ بعناية صلاح محمد عويضة ط دار الكتب العلمية - بيروت .

^{٥٨} (انظر : النكت على مقدمة ابن الصلاح : للحافظ العسقلاني : ١ : ٤١٦ .

^{٥٩} (ينظر : نزهة النظر بشرح نخبة الفكر : مبحث الحسن : ٥١-٥٢ .

والنكت على مقدمة ابن الصلاح : ١ : ٤١٦ .

^{٦٠} (مقدمة مسلم لصحيحه (١ : ٢١٣) بشرح النووي : بعناية الشيخ عرفان حسونة ط دار احياء التراث .

^{٦١} (٢) : مقدمة مسلم : ١ : ٢١٣-٢١٥ بعناية الشيخ عرفان حسونة ط دار احياء التراث - مصطلح الحديث . كافي . ومنها النكت على مقدمة ابن الصلاح : ١ : ٤٠٦-٤١٦ .

^{٦٢} (انظر : الضعفاء : (١ : ١٥) لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المتوفى سنة (٣٢٢هـ) بعناية عبد المعطي القلعجي ط دار الكتب العلمية سنة ١٤٠٤ . وانظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي : ٢ : ٣٧ .

ومعلوم : أن لعلماء الحديث طرائق عديدة لاختبار الرواة ومروياتهم (!)

بل لكل حالة اختبار طرق يسلكها المحدث لاختبار حال الراوي ومروياته ، وهذا من حصيف الرأي عندهم ، ودقة ضوابط نقد الرواية وفق المنهج الذي أصلوه ، لتلقي العلم عن معادنه.

وإذا أردت معرفة من يقبل حديثه ويصلح في تقوية الحديث الضعيف المجرد ، فانظر في مراتب المعدلين والمجروحين ، وانظرها مثلاً : في ((فتح المغيث))^(٤) للحافظ السخاوي ، فإنه بعدما ساقها مرتبة قال : (والحكم في المراتب الأربعة الأولى من ألفاظ التجريح ، أنه لا يحتاج بواحد من أهلها ، ولا يستشهد به ، ولا يعتبر به) (وكل من ذكرناه من بعد لفظ (لا يساوي شيئاً) اعتبر بحديثه).

قلتُ : والصيغ الواردة عنده في المراتب الأربع الأولى :

أولها (أكذب الناس) وآخرها (لا يساوي شيئاً) لا هو ، ولا مارواه.

وما بعدها من الصيغ : الحكم فيها على حد قوله : أنه يعتبر بحديثه أولها (فلان ضعيف) وآخرها : (فلان تكلموا فيه)^(٥).

ولا إخالك إلا أنك تدرك الفوارق الدقيقة بين تلك الألفاظ التي ذكرها الحافظ السخاوي رحمه الله تعالى ، لأهل المرتبتين (الخامسة والسادسة) فإنهم ولا ريب ليسوا سواء في الضعف ، فبعضهم أحسن حالاً من بعض ، وإن شملهم وصف الضعاف الذي يطلب لتحسين حالهم ، المقوّي الناهض بحديثهم ، من حضيض الضعف ، إلى أوج الحسن أو الصحيح.

(٤) انظر : فتح المغيث - شرح الفية العراقي - للسخاوي : مبحث مراتب الجرح والتعديل - صيغ وألفاظ (١ : ٣٧٢-٢٧٣) ، وانظر : التبصرة شرح ألفية العراقي - للحافظ العراقي نفسه ٢ : ١٠-١٢ .

المبحث الثاني

العواضد المتفق عليها ، التي يتقوى بها الضعيف المجرد - سنداً - في مختلف أنواعه

نذكرها على النحو الآتي :

١- الحديث المرسل : إن الإرسال في الحديث لا يعد كذباً ، ولا يقدح في عدالة المرسل^(٦٢).
قال الامام حافظ المغرب ابن عبد البر المالكي رحمه الله تعالى : ((والإرسال قد تبعث عليه أمور لا تضره))^(٦٣). وعليه : فهو صالح الاعتضاد بمثله أو أقوى منه ، ولا يصح بما هو أدنى !!

وعواضد المرسل وما في معناه سبعة : أربعة منها رويت عن الامام المتبع محمد بن ادريس الشافعي المظلي (رحمه الله ورضي عنه) نصاً صريحاً في كتابه المشهور بـ (الرسالة)^(٦٤) عند بيانه لعواضد المرسل ، والثلاثة الأخرى حكيت عنه ، حكاها الفقيه القاضي الماوردي الشافعي في كتابه (الحاوي الكبير)^(٦٥) ونقلها عنه آخرون .

العاضد الأول : مجيء المرسل مسنداً من وجه آخر

قال الامام المجتهد الشافعي : من شاهد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من التابعين فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي : اعتبر عليه بأمور :
منها : (أن ينظر الى ما أرسل من الحديث ، فإن شركه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه الى رسول الله ﷺ بمثل معنى ماروى ، كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه)^(٦٦).
قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني رحمه الله تعالى : وهذا محمول على المسند الذي لا تقوم به الحجة على انفراده ، مع صلاحيته للمتابعة ، فإذا وافقه مرسل آخر لم يمنع من الاحتجاج به إلا إرساله ، عضد كل منهما الآخر^(٦٧).

^{٦٢} (انظر : الحديث المرسل - حجته وأثره في الفقه الاسلامي - للدكتور : محمد حسن هيتو ط دار البشائر الاسلامية ط الاولى ١٤٠٩-١٩٨٩ م .

^{٦٣} (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد ١/١٧ .

^{٦٤} (الرسالة : ٤٦١ تسلسل (١٢٦٢-١٢٦٥) .

^{٦٥} (الحاوي الكبير لابي الحسن الماوردي ٥ : ١٥٧-١٥٨ وسيأتي ذكرها . بعد (الاربعة المنصوص عليها في كلام امامنا الشافعي) رحمه الله تعالى (إن شاء الله تعالى) .

^{٦٦} (الرسالة للشافعي : ٤٦٢ .

^{٦٧} (النكت : ٥٦٧/٢ .

وسبق الحافظ العسقلاني الى هذا التأويل الحسن الإمام فخر الدين الرازي (رحمه الله تعالى) فقال : والمراد بالمسند العاضد : انما هو مسند لم تقم الحجة في اسناده^(٦٨). قلت : وهذا هو الصواب في تأويل كلام الإمام الشافعي .. ودع عنك تأويلات من أولوه على غير وجهه^(٦٩).

وكلام إمامنا الشافعي (رحمه الله ورضي عنه) ، واضح : بأن المرسل لا تقوم به الحجة إلا اذا عضده مسند آخر ، غير أنه لم يفصل نوع هذا المسند ، والذي تبين من تأويلات العلماء الأثبات لكلامه ؛ أنه لا يشترط لهذا المسند العاضد للمرسل أن يكون مسنداً محتجاً به على انفراده ، بل يكفي به اذا كان صالحاً للمتابعة ، فإذا وافقه مرسل ، أو وافق هو مرسل لم يمنع من الاحتجاج به إلا ارساله ، عضد كل منهما الآخر .

قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني رحمه الله تعالى : ((وتبين بهذا أن فائدة مجيء هذا المسند ، لا يستلزم أن يقع المرسل لغواً ، فاجتماع الهيئة من المسند والمرسل ، صحح الإحتجاج بهذا المرسل))^(٧٠).

قلت : وانما اشترط الامام الشافعي (رحمه الله ورضي عنه) اختلاف مصدر الرواية العاضدة للمرسل ؛ لأن كثرة الطرق مع اتحاد المدار ومخرج الرواية تعود الى مرسل واحد ، فلا تستلزم هذه الكثرة أن تكون نافعة ، بل لغواً ليس لها قيمة حديثية يتقوى بها الحديث!! قال الحافظ العلائي في (جامع التحصيل في أحكام المراسيل)^(٧١) : ((مثاله مرسل سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر ، وقد ثبت متصلاً من حديث (عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً) أخرجه مسلم رحمه الله تعالى في (صحيحه)^(٧٢) فاعتضد به المرسل المتقدم وثبتت صحته).

^{٦٨} (المصدر نفسه : ٥٦٧/٢)

وانظر : جامع التحصيل في احكام المراسيل للعلائي : ص ٣٨ فقد اجاد وافاد حين قال : ان المسند قد يكون في درجة الحسن وبانضمام المرسل اليه يقوى كل منهما الآخر ويرتقي الحديث بهما الى درجة الصحة وقال : وهذا امر جليل ، ولا ينكره الا من لا مذاق له في هذا الشأن . ١ هـ .

^{٦٩} (انظر المعتمد في أصول الفقه ٢ : ١٥٠ لابي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المتوفى ٤٣٦ هـ) بعناية محمد حميد الله الباكستاني - ط دمشق ١٩٦٥ .

^{٧٠} (النكت على مقدمة ابن الصلاح : ٥٦٧/٢ .

^{٧١} (٩٢ بعناية حمدي عبد المجيد ط عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية .

^{٧٢} (صحيح مسلم بشرح النووي : ٦ : ٧ باب بطلان بيع الحصة ، والبيع الذي فيه غرر .

وساق البيهقي في (السنن الكبرى) ^(٧٣) مثلاً لمرسل تقوى بمسند لا تقوم به الحجة على انفراده . قال : مثاله : حديث ابن المسيب قال : قال رسول الله ﷺ : [لا صلاة بعد النداء الا سجدين] ^(٧٤) يعني الفجر .

قال البيهقي : وله شاهد من حديث ابن المسيب مرسل ، ولهذا الحديث من طريق ابن عمر مرفوعاً شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، وإن كان في اسناده من لا يحتج به ^(٧٥) .

العاضد الثاني : تقوية المرسل بمرسل آخر :

قال الامام المتبع الشافعي (رحمه الله تعالى ورضي عنه) : ((وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده ، قبل ما ينفرد به من ذلك ، ويعتبر عليه بأن يُنظر : هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم عنه ، من غير رجاله الذين قبل عنهم ؟ فإذا وجد ذلك ، كانت دلالة يقوى له مرسله ، وهي أضعف من الأولى ^(٧٦) .

وإنما اشترط الشافعي اختلاف المخرج وتباينها ، لما ذكرناه في العاضد الأول فلا نعيده . قال الحافظ الفقيه أحمد بن الحسين البيهقي (رحمه الله تعالى) وهو يتحدث عن رواية (القهقهة في اثناء الصلاة) وبيان حكمها :
فإذا سمع السامع هذا الحديث يجده قد أرسله : الحسن البصري ، وابراهيم النخعي ، والزهري ، وأبو العالية الزهري ، فيظنه متعدد الأسانيد وإذا كشف عنه ظهر مداره - عند الجميع - على أبي العالية .

^{٧٣} (٤٦٦/٢ . وانظر : سنن الدار قطني : ٢٤٦/١ .

^{٧٤} (سنن البيهقي (٤٦٥/٢) . بعناية عبد المعطي قلنجي - الطبعة الاولى .

^{٧٥} (سنن البيهقي (٤٦٥/٢) .

فائدة : في حديث (لا صلاة بعد النداء الا سجدتين) يعني الفجر ، بيان وتنبيه لكثير من (العباد والزهاد) والدائمين على صلاة الفجر جماعة - في المساجد - أن يكفوا عن كثرة النافلة الزائدة بعد صلاة ركعتي الفجر - الراتبة القبلية - وبشتغلوا بالطاعات الاخرى المتنوعة وهي كثيرة ، فلقد اعتاد ائمة المساجد أن يجعلوا فاصلاً زمنياً بين الأذان والإقامة ، وعليه : فالمصلي بعد أدائه ركعتي الفجر - القبلية ينبغي ان يقطع عن الصلاة نافلة ويشغل بالطاعات الاخرى - حتى ينادى لصلاة الفرض . فيصلي الفرض ، ويقطع عن الصلاة ، حتى ترتفع الشمس على الحيطان ! .

^{٧٦} (السنن : لابي عثمان سعيد بن منصور ، تحقيق : العلامة حبيب الرحمن الأعظمي - ط الهند - بمباي سنة (١٤٠٣) ، انظر : السنن : رقم الحديث (٤١١) .

وإذا أردت مثلاً لتقوية المرسل بالمرسل فانظر مثلاً :

رواية (الرجل الذي أعتق ستة من (فتيانه) في مرضه) من حديث الامام سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى عند (سعيد بن منصور في (سننه) وكذا رواية (ابن سيرين) في (سنن) سعيد بن منصور .

وليعلم: أن لرواية ابن سيرين شواهد عند (مسلم) ^(٧٧) في صحيحه و(النسائي) ^(٧٨) في السنن ، وغيرها .

وبذلك علم صحة الاحتجاج بهذا المرسل .

والحديث من غير طريقهما مسند صحيح عند (مسلم) وغيره رحمهم الله تعالى .

العاضد الثالث : تقوية المرسل بقول بعض الصحابة (رضي الله عنهم) بمثله:

قال الإمام الشافعي (رحمه الله تعالى ورضي عنه) : عقب ذكره للمرسل الذي يعضده مرسل : (وإن لم يوجد ذلك ؛ نظر الى بعض ما يروى عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ كانت في هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله تعالى) .

قال الامام الحافظ الفقيه الاصولي (ابن رجب الحنبلي البغدادي) :

(لأن الظاهر أن الصحابيَّ صاحب القول إنما أخذ قوله عن النبي ﷺ .

قلتُ : الظاهر من قول الامام ابن رجب الحنبلي انه لا يشترط - في العاضد هذا أن يكون منقولاً عن بعض الصحابة ، بل يكفي بقول الواحد منهم .

* ولقد بحث علماء الفقه والاصول والحديث : مسألة (قول الصحابي) هل هو مقبول (مطلقاً) أو قوله الذي يصح ان يكون عاضداً للمرسل ، وحجة في الاحكام : إنما هو فيما لامجال للرأي فيه خاصة ؟ وصاروا الى ما ذهب اليه الحافظ العلاني في جامع التحصيل : أن قول الصحابي : إن كان مما يمكن ان يكون قد قاله الصحابي عن نظر واجتهاد ، وليس سماعاً من النبي ﷺ ، فلا يكون ذلك مما يقوى المرسلُ به . والله أعلم.

^{٧٧} (انظر : صحيح مسلم بشرح النووي : ٦ : ٢٠٥ .

^{٧٨} (وانظر : النسائي في (الكبرى) : ١ : ٢٠٨٥ ، ٣ : ٤٩٧٧ .

وانظر : سنن ابي داود : رقم الحديث (٣٩٥٨-٣٩٦١) .

وجاء عند ابي داود رقم (٣٩٦٠) وقال النبي ﷺ : لو شهدته قبل ان يدفن لم يدفن في مقابر المسلمين .

قلتُ : وهو معنى ماورد عند مسلم وغيره : وقال فيه قولاً شديداً .

* وهل (فعل الصحابي ﷺ ملتحق بقوله من حيث كونه (عاضداً للمرسل)؟

لم نجد الشافعي (رحمه الله تعالى) قد نصَّ على ذكره ، وإنما خص (قول الصحابي) بالذكر ليس إلا ! ولا يبعد أن يلحقه به . غير أن المحدثين ، والفقهاء والاصوليين : ألحقوا أفعال الصحابة بأقوالهم ، من حيث كونها (عاضدة للمرسل) ونصّوا على ذلك في (مصنفاتهم).

قال الحافظ ابو سعيد صلاح الدين بن خليل العلاني في (جامع التحصيل) :

(الامر الثالث : انه اذا لم يوجد مرسل مثله ، ولكن وجد عن بعض الصحابة (رضي الله عنهم) قول او عمل يوافق هذا المرسل ؛ فإنه يدل على ان له أصلاً ، ولا يُطرح (٧٩).

وقال الامام الحافظ الفقيه الاصولي سراج الدين عمر بن رسلان بن نصير البلقيني المتوفى سنة ٨٠٥هـ في (محاسنه) : ((وأطلق قوم من العلماء عن (الشافعي) أنه يحتج بالمرسل : اذا أسند ، أو أرسل من طريق آخر ، أو عضده قياس ، أو قول صحابي (٨٠) أو فعل صحابي.

وقال القاضي الفقيه الاصولي المحدث (ابو يعلى الحنبلي) (٨١) في كتابه (العدة في أصول الفقه) : (وقال الشافعي : المراسيل تقبل إذا عمل بها بعض الصحابة) فالله أعلم في صحة النقل!

العاضد الرابع : إفتاء اكثر علماء الفتوى بمثل المرسل

قال الامام الشافعي (رحمه الله تعالى ورضي عنه) : ((وكذلك إن وجد عوام أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روى عن النبي ﷺ (٨٢).

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي : ((فانه يدل على ان له اصلاً ، وانهم مستندون في قولهم الى ذلك الأصل)) (٨٣).

هذا . . وقد ساق الإمام الشافعي رحمه الله تعالى مثالا لمرسل عضدته العواضد الأربعة : وهو : ما أرسله الإمام التابعي الكبير سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى : ((أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان)) فإن هذا المرسل اعتضد عنده بالامور الآتية :
أولاً : بحديث سمرة بن جندب ﷺ : (أن النبي ﷺ نهى عن بيع الشاة باللحم).

(٧٩) جامع التحصيل : ٣٩-٤٢.

(٨٠) محاسن الاصطلاح مع مقدمة ابن الصلاح : ١٣٨. بعناية الدكتورة عائشة عبد الرحمن بنت الشاطيء.

(٨١) وانظر : العدة : ٣ : ٩١٤. للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي المتوفى سنة

(٤٥٨هـ) ط مؤسسة الرسالة - الطبعة الاولى ١٩٨٠م بعناية الدكتور احمد بن علي المباركى .

(٨٢) الرسالة : للامام الشافعي : ٤٦٣.

(٨٣) انظر : شرح علل الترمذي : ١ : ٣٠٥ بعناية الدكتور نور الدين عتر ط الملاح .

قال الحافظ البهقي : (وهذا اسناد صحيح ، ومن أثبت سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب عده موصولاً ومن لم يثبتته فهو مرسل جيد ، يضم الى مرسل سعيد بن المسيب ، والقاسم بن أبي بزة وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه)^(٨٤).

ثانياً : مرسل (القاسم بن أبي بزة المكي القارئ - مولى بني مخزوم المتوفى سنة ١١٥ هـ. رواه الامام الشافعي من طريق مسلم بن خالد المكي ، عن (ابن جريح المكي) عن (القاسم بن أبي بزة المكي) قال : قدمت المدينة ، فوجدت جزوراً قد جزرت ، فجزئت اجزاء ، كل جزء منها بعناق ، فأردت أن ابتاع جزءاً ، فقال لي رجل من أهل المدينة : إن رسول الله ﷺ نهى أن يباع حي بميت ، فسألت عن ذلك الرجل^(٨٥) ؟ فأخبرت عنه خيراً)) .

ثالثاً : قول سيدنا أبي بكر (عبد الله بن عثمان) الصديق رضي الله عنه :

رواه الامام الشافعي بإسناده الى (عبد الله بن عباس رضي الله عنه) عن: أبي بكر الصديق رضي الله عنه : ((انه كره بيع اللحم بالحيوان))^(٨٦).

وفي الاسناد (ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى المدني) وقد وثقه الشافعي وغيره ، وجرحه اخرون^(٨٧).

رابعاً : موافقة فتوى أكثر اهل العلم لمرسل سعيد بن المسيب : في منع بيع اللحم بالحيوان وعدم جوازه وصحته :

^(٨٤) (جامع التحصيل للعلائي : ٩٢ . وانظر ص ٣٨-٤٩ .

^(٨٥) (والرجل هذا مبهم لم يعرف اسمه وإن وثق . انظر : جامع التحصيل : ٩٢ .

^(٨٦) (انظر : كتاب (الأم) للامام الشافعي : كتاب البيوع .

^(٨٧) (والدكتور المرتضى في رسالته : يذكر من الاقوال ما ينصر منزعه واتجاهه الفكري - ولا يكاد يذكر قول الآخرين - وهذا من ضعف الرأي !! فهو هنا : يقول عن (ابن أبي يحيى المدني) : متروك - ولا ينقل اقوال الموثقين والمعدلين له . انظر : رسالته : ٢٠٧ .

وانظر : في بيان حال (ابن أبي يحيى) في ميزان المعدلين والمجروحين له : (منهج الامام أبي عبد الرحمن النسائي في الجرح والتعديل ، وجمع اقواله في الرجال) ، تأليف الدكتور المبارك قاسم علي سعد : ١٠٦٠/٣ .

وقد افاد واجاد في توجيه توثيق الشافعي لشيخه ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى المدني . ومن جمال العالم وكماله سلوكه سبيل الانصاف . ونعوذ بالله من حسد يسد باب الانصاف ويصد عن جميل الاوصاف !.

والدكتور المبارك قاسم علي سعد منصف في تقريراته ، ونحن نحبه في الله تعالى بظهر الغيب ، ونرجو بركة هذه المحبة في الله - يوم يأخذ الناجي بيد أخيه .

قال الامام الحجة أبو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي التابعي المدني المتوفى الى رحمه الله ورضوانه سنة (١٣٦هـ) في شهر رمضان: (كل من ادركت من الناس - يعني : العلماء الفقهاء من اهل الفتيا - ينهاون عن بيع الحيوان باللحم ، وكان ذلك يكتب في عهود العمال في زمان (أبان بن عثمان بن عفان) و (هشام بن اسماعيل) ينهاون عن ذلك).

وقال الامام القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي في كتابه (الحاوي الكبير): (وكان القاسم بن محمد ، وسعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وابو بكر بن عبد الرحمن ، وبقية فقهاء المدينة السبعة : يحرمون بيع اللحم بالحيوان - عاجلاً واجلاً ، يُعْظَمُونَ ذلك - يروونه جرماً عظيماً - ولا يرخصون فيه).

قال الامام الماوردي : وبهذا نأخذ^(٨٨).

فالحديث المرسل الذي رواه الامام سعيد بن المسيب (رحمه الله تعالى) قد عضدته هذه العواضد الاربعة ، فصار مقبولاً ، محتجاً به ، عند الكافة . والله الموفق^(٨٩).

العاضد الخامس : اعتضاد المرسل بطريق الاشتهار ، والانتشار لعمل الأئمة والامة

بالمرسل :

قال الامام القاضي أبو الحسن علي بن محمد الماوردي في (حاوية الكبير) : (والذي يصيرُ به المرسل حُجَّةً أحد سبعة أشياء : إما قياس ، وإما قول صحابي ، وإما فعل صحابي ، وإما ان يكون قول الاكثرين ، وإما أن ينتشر في الناس من غير دافع له ، وإما ان يعمل به اهل العصر ، وإما ان لا يوجد دلالة سواه)^(٩٠).

فقوله : (وإما ان ينتشر في الناس من غير دافع له) يريد به : أن المرسل إذا كان مما شاع وانتشر بين الكافة ، وأطبقوا على العمل بمقتضاه من غير إنكار ، فهو حجة في الأحكام .

قلتُ : ومثله عنده ، وعند غيره : اعتضادُ المرسل (بعمل أهل العصر به)^(٩١).

^(٨٨) (الحاوي الكبير (٥ : ١٥٧-١٥٨).

^(٨٩) ويجدر بك ويحسن : الرجوع الى (الحاوي الكبير) فقد نقل الامام الماوردي : الأقوال عن : الصحابة ، والتابعين ، والائمة المتبوعين من اصحاب المذاهب الاربعة وغيرهم - فانظرها في (٥ : ١٥٧-١٥٨) تردد علماً بالمسألة !!

^(٩٠) (الحاوي الكبير : ٥ : ١٥٧-١٥٨.

^(٩١) هذا هو العاضد السادس . وانظر : محاسن الاصطلاح مع مقدمة ابن الصلاح بعناية الدكتور عائشة عبد الرحمن بنت الشاطيء رحمهما الله تعالى : ١٣٧-١٣٨ . وشرح جمع الجوامع للجلال المحلي : ٢ : ٢٠٣.

وهذان العاضدان ملتحقان بـ (العاضد الرابع) وهو (اعتضاد المرسل بفتوى اكثر اهل العلم بمثله) إلا أنهما اقوى منه ، واكثر حجية ، ولا يخفى هذا على متأمل فسيح النظر ؛ ولذلك عدلتُ عن تفصيل القول فيهما ! يكفي أنيَ أشرت الى صحة اعتباره والأخذ به عند المحدثين ، والاصوليين ، وأنه واحد من العواضد المعتد بها ، والصحيحة ، من حيث التأصيل له في مناهج المحدثين ، والمآل من حيث العمل بمقتضاه . والله الموفق .

- وبهذا لا يصح الاعتراض الذي أورده الدكتور المرتضى بقوله : ((ولو كان هذا العاضد معتبراً عند المحدثين ؛ لما حكم الترمذي على كثير من الاحاديث بالضعف مع تصريحه : بأن العمل عليها عند أهل العلم ^(٩٢))) ؛ لانه قول من لم يقف على منهج الامام الترمذي في صناعة كتابه !! والحديث الذي وقف عنده - الدكتور المرتضى - في إسناده رجل متروك الحديث لضعفه الشديد ، ولذلك قال الترمذي عنه : ليس إسناده بصحيح ، وليس يصح في هذا عن النبي ﷺ ، شيء ^(٩٣) .

ومعلوم : ان الراوي الضعيف المتروك لا يصلح حديثه للتقوية ^(٩٤) وهذا أمر قد فرغ منه (المرتضى الزين احمد) في مقدمة رسالته فهل نسي ذلك ؟ ام هو ذهول خاطر ؟ ام أمر بدا له من جديد ؛ ليحدث شرحاً في مناهج المحدثين؟! .

واما العاضد - السابع - القياس : فهذا بحث أصولي بحث .. ومسائله كثيرة . فهو رايق ولايق .. بالباحث الاصولي .

ثم إن بحثنا هذا محدود الصفحات ، والاختصار في بحث القياس من حيث كونه يعضد المرسل ، مخلاً ، والإطناب فيه والتفصيل يخرجُ بنا عن نطاق البحث . وهو لاشك مقبول عند المحدثين . وأنه من عواضد المرسل . أفادوه من الأصوليين . وأستعملوه مطلقاً حيثما كان مقبولا وبشروطه وضوابطه والله الموفق .

^{٩٢} (انظر رسالته : ١٩،٧٨ ط مكتبة الرشد - الرياض - ولها فرع بمكة المكرمة .

^{٩٣} (انظر : جامع الترمذي :

^{٩٤} (انظر : اختصار علوم الحديث ، لابن كثير الدمشقي : ٣٠ بعناية صلاح محمد عويضة .

وانظر : شرح الزرقاني على (موطأ مالك) ٩٧/٢ مبحث نصاب الذهب فقد ذكر في المسألة رأياً آخر .

المبحث الثالث

العواضد التي يتقوى بها الحديث الضعيف - متناً - والعمل بمقتضاها

عند : المحدثين والفقهاء والأصوليين

لقد خصصت هذا المبحث لمناقشة ما جاء في رسالة الدكتور ^(١) المرتضى الزين أحمد ^(٢) (مناهج المحدثين في تقوية الاحاديث الحسنة والضعيفة) فإن ما ذكره تحت عنوان [العواضد التي لا صلة لها بالأسانيد : لا يتقوى الحديث بواحد منها ، ولا تصح نسبته لرسول الله ﷺ لأجل واحد من هذه العواضد] لا يصح رفضها ، ولا إلغاؤها ، مطلقاً ، فهي عواضد قبلها الفقهاء والمحدثون والأصوليون ، وغيرهم ؛ لأنه من المعلوم بمكان عند (المحدثين والفقهاء) خاصة : أن الحديث (متن وسند) وأنه كما درس العلماء سند الحديث ، وقاموا بفحصه ، والبحث فيه ، وألفوا البحوث الطويلة المعروفة لخدمته ، قاموا أيضاً بدراسة (المتن) دراسة دقيقة ، وأخضعوه الى موازين ومعايير خاصة به . وكان لتلك الموازين والمقاييس أثرها القيم في الكشف عن بطلان كثير من الأحاديث المنسوبة الى رسول الله ﷺ - المزيفة - التي لا صلة لها بدين الله تعالى ، وحكموا من خلال نقد الحديث نقداً داخلياً على كثير منها بالكذب والوضع .

ولم يقف بحثهم في نقد المتن عند بيان الحديث (الموضوع والمصنوع) من غير الموضوع والمكذوب ، وإنما عرفوا من خلال هذا المنهج : مدرج المتن ، والمضطرب ، والمصحف ، والمقلوب ، والزيادة في المتن ، وقد ردوا روايات أكثر من خلال (موازين نقد الرواية) ومنها :

- ١- إذا خالفت الرواية صريح القرآن ، أو صحيح السنة الثابتة ، نبوية كانت ، أو كونية .
- ٢- إذا خالفت الرواية التاريخ ، أو مقتضى الحكمة والحسن والواقع .
- ٣- إذا خالفت الرواية قواعد الشرع الكلية ، وأصوله العامة الثابتة .
- ٤- إذا كانت الرواية ركيكة الصياغة مفلولة الكلمات مخلة ببلاغة وفصاحة من أوتي جوامع الكلم وحسن البيان سيدنا رسول الله ﷺ .
- ٥- أو استحالة أن يكون رسول الله ﷺ قد قالها وحكاها ^(٩٥) .

^{٩٥} (انظر : مقدمات كتب (الاحاديث الموضوعية) ومنها : كتاب (الموضوعات) لابن الجوزي .

فإذا جاءت موازين ومقاييس أخرى، مما ذكرها الفقهاء والمحدثون والاصوليون تقوى جانب الرواية (متناً) فلماذا لا تقبل ؟ أو لماذا لا يطرد الميزان والمعيار هنا ، كما اطرء هناك .

نعم - لقد اشترك (المحدثون والفقهاء) في خدمة الحديث -سنداً ومنتأً- وصيانتة وحمایتة، من كل دخيل وحميل ، وبرز الفقهاء في نقد المتن وبزوا غيرهم ، كما برز المحدثون في نقد الاسناد أكثر من غيرهم .وبذلك تم لهما التعاون على البر والتقوى .

وإذا صحَّ ما ذهب اليه ، فلا يصح قبول ماذهب اليه الدكتور المرتضى بقوله :

أما ترقية الحديث وتقويته بعواضد لا صلة لها بالأسانيد :

١- كتلي الأمة للحديث بالقبول .

٢- او بموافقة ظاهر القرآن له.

٣- او باستدلال المجتهد به.

٤- او عن طريق الكشف الصوفي .

٥- او بروية النبي (صلى الله عليه وسلم) في المنام.

٦- او بموافقة للمكتشفات العلمية الحديثة .

فلا يتقوى الحديث بواحد من هذه العواضد ، ولا تصح نسبته لرسول الله ﷺ ، لأجل واحد من هذه العواضد (٩٦).

قال الدكتور المرتضى الزين احمد :

١- فأما تلقي الأمة للحديث بالقبول : قال الزركشي : والحديث الضعيف اذا تلقته الأمة بالقبول عمل به على الصحيح .

وانظر : الإمام ابن الجوزي ومنهجه في كتابه (الموضوعات) - رسالة ماجستير مقدمة للباحث - ياس حميد مجيد محمد - مجازة من جامعة بغداد . كلية العلوم الاسلامية وبتقدير (امتياز) سنة (١٤١٤-١٩٩٣م).

^{٩٦} (انظر: رسالته الجامعية -الدكتوراه: ص٢٢-٢٣. ط مكتبة الرشد - الرياض . ولها فرع في مكة المكرمة) .

ولا أظن أن (لجنة المناقشة) للباحث في رسالته (!) . قد سكتت عن تنبيهه الى اصلاح هذه الآراء وتصحيحها وإلزامه بذلك !. وإلا فانه المستعان على خرقهم لمثل هذه العواضد المعتمدة ، والمعتمد بها لدى الفقهاء ، والمحدثين ، والاصوليين ، وغيرهم .

قلتُ : تعقبه الدكتور المرتضى بقوله : ((إن بقاء الحديث على ضعفه أولى من تصحيحه ونسبته لرسول الله ﷺ ؛ لأجل تلقي الأمة له بالقبول ؛ إذ كيف يحكم له بالصحة مع انتفاء شروطها ؟! نعم : إن تلقي الأمة لحديث ثبتت نسبته لرسول الله ﷺ ، يزيده قوة الى قوته ، أما ما لم تثبت نسبته له ، فلا يرتفع ضعفه بتلقيها له ، الى درجة القبول)) إهـ.

قلتُ : قال أهل العلم : إن الحديث الضعيف لا يكون مقطوع النسبة الى رسول الله ﷺ ، ما لم يكن واهياً شديداً ، معارضاً بأصل أقوى منه ، فالحديث الموضوع ، والواهي الشديد الضعف التزلزل ، ومن روى حديثاً وهو متهم بالكذب ، أو الوضع أو روى حديثاً وهو مجروح العدالة صراحةً ، فحديث هؤلاء (!) لا يسوغ نسبته الى سيدنا رسول الله ﷺ .

وأما الضعيف المجرد - والذي يعود سبب ضعفه الى خفة في الحفظ والضيظ ، ونحو ذلك فكيف لا يتقوى الحديث (متناً) اذا تلقته الأمة بالقبول والعمل بمقتضاه ؟!

ثم - هل كانت رسالة الدكتور المرتضى (!) الاً مبنية في بعض فصولها على بيان (عواضد الحديث الضعيف وتقويته) ومنها

(تلقي الأمة له بالقبول وفتيا اكثر اهل العلم به) فهل نسي الدكتور المرتضى ؟ أم هو ذهول الخاطر ؟ أم قول جديد نسخ القديم ؟ .

* ونقله عن الامام الزركشي وهو واحد ، يوهم : أن القائلين بهذا العاضد قلة ، بينما هم كثيرون ... وهذا فيه ما فيه !! .

٢- إن حديث (لا وصية لوارث) قبل تلقي الأئمة من هذه الأمة له بالقبول ... قد أثبتته بعض أئمة الحديث من علماء الرواية والدراية :

قال الترمذي : إنه حسن صحيح^(٩٧) ، وحسنه الحافظ العسقلاني من رواية (عبد الله بن عباس ؓ) في (تلخيص الحبير) ، وقال الحافظ البوصيري في (مصبا الزجاجة) من رواية (أنس بن مالك رضي الله عنه) إنه حديث صحيح .

والحديث من رواية (أبي أمامة ؓ) خرجه : أبو داود ، والترمذي من طريق (اسماعيل بن عياش) من روايته عن الشاميين .

قال الحافظ الفقيه عبد الله بن يوسف الزيلعي في (نصب الراية) :

^{٩٧} انظر : الرسالة للامام الشافعي (١٤١) بتعليق الشيخ احمد محمد شاکر فقد ذكر اختلاف نسخ الترمذي .

وقال : انظر: الجوهر النقي (٦ : ٢٦٤) فقد نقل عن الترمذي : انه حسن صحيح .

قال في (التتقيح) : قال احمد، والبخاري، وجماعة من المحدثين الحفاظ : مارواه اسماعيل بن عياش عن الشاميين فصيح ،وهذا مما رواه اسماعيل عن شامي ثقة ^(٩٨)،وهو (شرحبيل بن مسلم) ^(٩٩).

وعلى قول من قال : إنه حديث ليس مما يثبت به اهل الحديث ،فإنه قال : وإنما قلبناه ، لا جماع الناس عليه^(١٠٠).

ثانياً- قال الدكتور المرتضى : وأما تقوية الحديث بموافقة ظاهر القرآن له : فقد نسب بعض أهل العلم الى الفقهاء : ((أنهم يتعرفون على صحة الحديث اذا وافقه ظاهر القرآن)) . وقال : قال الزركشي :

قال ابو الحسن بن الحصار : ((قد يعلم الفقيه صحة الحديث بموافقة الأصول او آية من كتاب الله تعالى فيحمله ذلك على قبول الحديث والعمل به واعتقاد صحته ، إذا لم يكن في سنده كذآب)) وقال :

قال عبد الحق الأشبلي في مقدمة (الأحكام الوسطى) :

((. . . أو يكون حديث تعضده آية ظاهرة البيان من كتاب الله تعالى ، فإنه وإن كان معتلاً أكتبه ؛ لان معه ما يقويه ويذهب علته))

قال الدكتور المرتضى - معقباً على (هذا الكلام المؤصل تأصيلاً علمياً دقيقاً) :

(ومنهج جمهور المحدثين أنهم لا يجعلون موافقة ظاهر القرآن لحديث ضعيف عاضداً له يرتقي به لدرجة الحسن لغيره).

قلتُ : وهذه دعوى مجردة عن أدلة إثباتها تحتاج الى نص صريح صحيح ونسبته الى إمام من أئمة الحديث ، لا الى جمهورهم (!) فإنه قال : (ومنهج جمهور المحدثين) ولا أظنه في طول دهره سيملك ما يثبت دعواه هذه ويقويها ، بل إن ماساقه من نقولات عن (الفقهاء والمحدثين ، والاصوليين) يعارض مذهب اليه!! .

ثم قال المرتضى : (واعتماد هذا المنهج يقتضي تصحيح الأحاديث الضعيفة التي في أسانيدھا الضعفاء والمتركون ؛ لأجل موافقة ظاهر القرآن لها).

^{٩٨} (انظر : نصب الرأية : ٤ : ٤٠٣ ط دار الحديث القاهرة .

^{٩٩} (انظر ترجمته في (تهذيب التهذيب) : ٣ : ٦١٥ ترجمة (٢٨٤٨) ط دار الفكر بعناية صدقي جميل.

^{١٠٠} (الرسالة للامام الشافعي : ١٣٩-١٤٣ .

وانظر : تحقيقات الشيخ احمد محمد شاكر لهذا الحديث وتوجيهه - لكلام الشافعي على هذا الحديث وقد استوفى بيان طرق هذا الحديث وبيان مصادر الرواية .

قلتُ : أما المتركون : فما قال احد من المحدثين ، ولا من الفقهاء ، والأصوليين : أن رواياتهم تتقوى أصلاً ، لا بهذه العواضد ، ولا بغيرها . وهو ما نقله المعترض في رسالته عن الأئمة الأعلام : أن روايات المترولين لا تتقوى ، فلماذا يحشر (المترولين) مع الضعفاء الذين تصلح رواياتهم وبشروطها ، لأن تعتضد بهذه العواضد التي أصلها وأسسها الفقهاء والمحدثون والأصوليون رحمهم الله تعالى .

فما قاله الحافظ الفقيه الاصولي ابو الحسن علي بن محمد الحصار الخزرجي الإشبيلي (١٠١) الاندلسي المالكي المتوفى سنة (٦١١هـ) (١٠٢) في (تقريب المدارك على موطأ مالك)، وما قاله المحدث الحافظ المتقن الحجة العابد الزاهد العلامة الفقيه الاصولي ابو محمد عبد الحق بن عبد الله الازدي الإشبيلي في (أحكامه الوسطى) وما ذهب اليه الامام الحافظ ابو عيسى محمد بن سورة الترمذي في كتابه (الجامع) (١٠٣) حجة واضحة على صحة الأخذ بهذا العاضد الذي لا يرتضيه المرتضى .

والعجيب أنه ساق حديثاً اعتمده الترمذي بقوله :

فإن الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ (١٠٤)

لأن الحديث عنده جاء من طريق (أبي السمع دراج) وهو (عبد الرحمن بن سمعان القرشي السهمي) أحد رجال الاسناد مختلف فيه بين علماء الحديث وأئمة الجرح والتعديل فقواه بهذه (الآية) الانفة الذكر.

والحديث عن الترمذي وارد في كتاب (الإيمان) وفي (التفسير) سورة التوبة ، وكلاهما من طريق (أبي السمع عبد الرحمن بن سمعان).

قال الترمذي : حدثنا ابن ابي عمر (محمد بن يحيى) حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن : دراج ابي السمع عن ابي الهيثم (سليمان بن عمرو المصري) عن :أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ (إذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد ،فاشهدوا

(١٠١) انظر : ترجمته في الاعلام : ٥ : ١٥١ للزركلي . ومعجم المؤلفين : لكحالة : ٧ : ٢٢٨ .

(١٠٢) انظر : ترجمته في (تذكرة الحفاظ) للذهبي : ٤ : ١٣٥ . وسير اعلام النبلاء : للذهبي : ٢١ :

١٩٨ .

(١٠٣) جامع الترمذي : رقم الحديث (٣١٠٣) .

(١٠٤) سورة ص : آية : ١٨ .

له بالإيمان ؛ فإن الله تعالى يقول : ﴿ إِنَّمَا يُعَمَّرُ مساجدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، وَآتَى الزَّكَاةَ . . . الآية . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

قلتُ : وإنما كان غريباً حسناً ؛ لأنه من طريق (دراج ابي السمح) .

قال الامام يحيى بن معين : وقد سئل عن حديث بهذا الاسناد عند الترمذي فقال : ما كان هكذا بهذا الاسناد فليس به بأس^(١٠٥) .

وقال ابو داود:دراج : احاديثه مستقيمة الا ما كان عن ابي الهيثم ، عن أبي سعيد^(٢) .

وقال ابن عدي في (الكامل) : وسائر اخبار دراج غير مذكّرة من هذه الاحاديث (!) يتابعه الناس عليها ، وأرجو إذا أخرجت دراجاً وبرأته من هذه الأحاديث التي أنكرت عليه : أن سائر أحاديثه لا بأس بها ، وتقرّب صورته مما قال فيه يحيى بن معين^(٣) .

قلتُ : يعني أن الضعف في هذه الأحاديث المنتقدة عليه ، ليس من جهته ، وإنما الضعف فيها من جهة من روى عنه ، وإلا فهو في نفسه (صدوق فيه لين) .

قال الدكتور المبارك قاسم على سعد :لذا فإن اطلاق القول في توثيقه غير سليم ، وكذا اطلاق القول في تضعيفه ، ولا ينبغي ان يجعل ضعفه في حديثه عن ابي الهيثم شديداً بحيث لا ينحبر ، بل يكتب للاعتبار كما يرى الاكثرون^(٤) .

قلتُ : وما ذهب اليه الترمذي من تقوية هذا الحديث (بظاهر الآية) إنما هو انسجام تام مع قواعد المحدثين^(١٠٦) ، وهي منه التفاتة حسنة ونكتة علمية دقيقة في تقوية الحديث الضعيف اذا جاءت آية بينة الدلالة في كتاب الله تعالى تقويه وترقيه الى درجة القبول من أجل العمل به . والله موفق .

والذي يلاحظ على (المعترض) أنه ساق أقوال المجرحين لأبي السمح ، ولم يسق في مقابل ذلك أقوال الموثقين! له ولا نقولُ الا ما قاله (ابن مالك النحوي في مقدمة كتابه تسهيل

(١٠٥-٢-٤) (منهج الامام ابي عبد الرحمن النسائي في الجرح والتعديل) : ٤ : ١٦١٨ .

وانظر : الكامل لابن عدي : ٤ : ١٠ ط دار الكتب العلمية - بيروت - منشورات محمد علي بيضون سنة (١٤١٨هـ-١٩٩٧م) .

(١٠٦) انظر : النكت على مقدمة ابن الصلاح : للحافظ العسقلاني : ١ : ٤٠٢ .

وانظر : فتح القدير : ١ : ٧٥ و ٤٦١ .

وانظر : الأجوبة الفاضلة للكنوي : بعناية الشيخ عبد الفتاح ابي غدة ص ١٣٩-١٤٥ .

وانظر : فتح القدير : ٣ : ١٤٣- كتاب الطلاق - آخر الفصل الاول .

الفوائد وتكميل المقاصد : فنعود بالله من حسد يسد باب الإنصاف ، ويصد عن جميل الأوصاف.

ثالثاً : قال الدكتور المرتضى : وأما دعوى تقوية الحديث الضعيف باستدلال المجتهد به :

فقد قال التهانوي : (المجتهد اذا استدل بحديث كان تصحيحاً له كما في (التحرير) لابن الهمام ، وغيره) .

قلت : كان يلزم ان يناقش المعترض (!) الإمام المحدث الفقيه الكمال بن الهمام فيما جاء به في كتابه (فتح القدير) وأن يناقش العلامة المدقق الأصولي ((علاء الدين عبد العزيز بن احمد البخاري)) في تعليقاته على (اصول الامام البزدوي) لا أن يأتي بنصوص ونقولات هي : (خارجة عن محل النزاع وتحرير الخلاف فيه) ؛ فإن ماجاء به من نقولات عن (الحفاظ والائمة الفقهاء : ابن الصلاح ، والنووي ، والعراقي ، وغيرهم : من أن عمل العالم - المجتهد - على وفاق حديث ، ليس حكماً بصحته) خارج عن مسألتنا هذه ؛ وذلك : أن الأئمة من علماء الحديث لا يحكمون بصحة الحديث الضعيف اذا استدل به الإمام المجتهد ، وإنما يصير الحديث عندهم مقبولاً معمولاً به ؛ فهو إما حسن ، أو ضعيف صالح للاحتجاج به ، وهو عندهم : خير من الرأي المحض ، ولا سيما اذا لم يرد في الباب غيره .

نعم : في كلام العلامة الفقيه المحدث التهانوي توسع ؛ فليس في استدلال المجتهد بالضعيف حكم بصحته ولكنهم يحتجون بالضعيف ويقولون به في الاحكام مطلقاً في الحلال والحرام والفرض والواجب ، كما هو مذهب الامام احمد بن حنبل (رحمه الله ورضي عنه) وتلميذه الإمام أبي داود رحمه الله تعالى^(١٠٧) . وهذه مسألة قد فرغ منها العلماء ، ولم يبق مجال للنظر والاجتهاد فيها من جديد!!

لذا . . فلا يصح (ما قال الدكتور المرتضى من : أن المحدثين قد عابوا على الفقهاء اخذهم بالاحاديث الضعيفة بل الموضوعية) وقال :

قال ابن الجوزي : (رأيت بضاعة اكثر الفقهاء في الحديث مزجاة ؛ يعول اكثرهم على أحاديث لاتصح ، ويعرض عن الصحاح ، ويقلد بعضهم بعضاً فيما ينقل) وذلك من وجهين :

الوجه الأول : أن مسألتنا هذه موضوعة البحث ، مفروضة في (مسألة شرعية ، ورد فيها حديث ضعيف لا يوجد سواه)

^(١٠٧) انظر : منهج النقد للدكتور نور الدين عتر الدمشقي : ٢٩٠-٢٩٢ .

وأما مسألة الإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (رحمه الله تعالى) ، والتي عاب فيها (الفقهاء) فهي محكية في (استدلالهم بالأحاديث الضعيفة ، مع وجود الأحاديث الصحيحة ، وإطلاعهم عليها بدليل : إعراضهم عنها) فاختلقت جهتا الكلام .

الوجه الثاني : أنني رأيتُ لدى (المعترض) ولعاً بالجدال وبالاسلوب الواضح الغلط والخطأ المتعمد ؛ وإلا فلماذا يجمع (الروايات الموضوعة) مع (الأحاديث الضعيفة) ويشدّهما في حزمة واحدة ثم يرميها بوجوه الفقهاء ليقوي مدعاه وينصر رأيه الذي تبناه .
والذي علمناه عن أهل الذكر والعلم : أنهم ينصرون الحق بالحق ليس إلا .

رابعاً : قال الدكتور المرتضى : وأما دعوى تقوية الحديث -الضعيف- عن طريق الكشف الصوفي :

(فالكشف من بدع الصوفية .. في كلام تركنا ذكره .. ثم قال : ولا يبعدُ أن يكون كفراً ؛ لأنّ فيه ادعاءً لعلم الغيب ، وقد اباح المتصوفة لانفسهم عن طريقه : الكلام في جوانب الدين المختلفة .. ومن ذلك أنهم جعلوه من الوسائل التي ينتقدون بها الاحاديث فيصححون ويضعفون ما بدا لهم .. ثم قال : وللقيام بمهمة نقد الروايات لا يحتاج هؤلاء الى دراسة ما صنفه المحدثون من قواعد وضوابط للحكم على الاحاديث - تصحيحاً وتضعيفاً حيث يتصدى للحكم عليها من لا دراية له بعلم الحديث البتة .) (١٠٨)

وقال : قال في (جواهر المعاني) : وسئل سيدنا ﷺ عن مسائل منها ، قوله ﷺ (علماء أمتي كأَنْبياء بني إسرائيل) ؟ قال (الجواب - والله الموفق بمنه وكرمه للصواب : أما ما ذكرت من الحديث وهو (علماء أمتي .. الخ) فليس بحديث ، نص عليه السيوطي في (الدرر المنتثرة في الاحاديث المشتهرة) (١٠٩).

وسأل صاحبُ (الابريز) شيخه ﷺ عن هذا الحديث فقال له : ليس بحديث ، وذكره من جهة الكشف ؛ لانه لا دراية له بعلم الحديث (١١٠) . اهـ

قال (المعترض) : ((ولا أبطل من هذه المنهج الذي يتصدى فيه مثل هؤلاء للحكم على الاحاديث ، مع أنه لا دراية لهم بعلم الحديث)) (١١١).

(١٠٨) انظر : رسالة الزين : ٢٩-٣٠ .

(١٠٩) انظر : الدرر المنتثرة في الاحاديث المشتهرة للسيوطي بعناية خليل الميس - ط الاولى ١٩٨٤ ط دار العربية - بيروت .

وانظر : الدرر : رقم الحديث (٢٩٤) ص ١٣٥ .

(١١٠) انظر : جواهر المعاني : للشيخ علي بن حراز المغربي : ٧١/٢ .

قلتُ : تأمل طول هذا التعقب ، مع المغالطات في النقد ، والتجهم لأحكام الصوفية على الأحاديث من خلال (الإلهام والكشف) الموافقة لأحكام علماء الحديث روايةً ودرايةً سوءاً بسواء !!.

لذا .. فلا يستكثر علينا القارئ طول تعقبنا على ما جاء في كلام المعترض فإنَّ القوم الصالحين يلزمنا الدفاع عنهم، ونصرتهم بظهر الغيب والانتصاف لهم مما رماهم به صاحب هذه المقالة في رسالته العلمية .

وجوابنا يأتي من وجهين :

الوجه الاول : بيان صحة الكشف والعمل به حسب الضوابط الشرعية العامة :

قال الإمام الشاطبي رحمه الله - (١١٢) وهو الحكم في مثل هذه المضايق من الأمور العلمية : (إنه لما ثبت أن النبي ﷺ يحذر ، ويحذر ، وأبشّر ، وأبشّر ، ونذب ، وتصرف بمقتضى الخوارق من : الفراسة الصادقة ، والإلهام الصحيح ، والكشف الواضح ، والرؤيا الصالحة ، كان مَنْ فعلَ مثلَ ذلك مما اختصَّ بشيءٍ من هذه الأمور ، على طريقٍ من الصواب ، وعاملاً بما ليس بخارج عن المشروع لكن مع مراعاة شرط ذلك وهو (أن لا تخرق أمراً شرعياً ، ولا أن تعود على شيءٍ منه بالنقض) كيف وهي نتائج عن اتباعه ، فمحال ان ينتج المشروع ما ليس بمشروع أو يعود الفرع على أصله بالنقض . هذا لا يكون البتة) .

قال الشاطبي (رحمه الله تعالى) والدليل على صحته أمران :

أحدهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم قد عمل بمقتضى ذلك : أمراً ، ونهياً ، وتحذيراً ، وتبشيراً ، وإرشاداً ، مع أنه ﷺ لم يذكر أن ذلك خاصٌّ به دون أمته ، فدلَّ على أن الأمة حكمهم في ذلك حكمه شأن كل عمل صدر منه ، ولم يثبت دليلٌ على الاختصاص به دون غيره . ويكفي من ذلك ما ترك بعده في أمته من المبشرات ، وإنما فائدتها البشارة والندارة التي يترتب عليها الإقدام والإحجام .

الثاني : عمل الصحابة رضي الله عنهم بمثل ذلك من : الفراسة والكشف والإلهام ،... وساق أمثلة لما وقع للصاحبين الشيخين (أبي بكر وعمر رضي الله عنهما) ثم قال : ويكثر نقل مثل هذا

١١١ (انظر رسالة المرتضى الزين : ٣٠ .

١١٢ (انظر : الموافقات في اصول الفقه : لابي اسحاق ابراهيم بن موسى الغرناطي المالكي المتوفى سنة ٧٩٠هـ) .

انظر : ٢ : ٢٢٥ وما بعدها . ط المكتبة التوفيقية بعناية العلامة عبد الله دراز .

عن السلف الصالح ، ومن بعدهم من العلماء والأولياء نفع الله بهم ، ولكن يبقى هنا : النظر في شرط العمل على مقتضى هذه الامور (١١٣).

وقال ايضاً : إن الخوارق وإن صارت لهم كغيرها فليس ذلك بموجب لإعمالها على الإطلاق ، إذا لم يثبت ذلك شرعاً معمولاً به .

وأيضاً : فإن الخوارق إن جاءت تقتضي المخالفة ، فهي مدخولة قد شابها ما ليس بحق : كالرويا غير الموافقة -للشرع- كمن يقال له : لا تفعل وهو مأمور شرعاً بفعله ، أو إفعل كذا ، وهو منهى عنه -شرعاً- وكثيراً ما يقع هذا لمن لم يبين أصل سلوكه على الصواب ، أو من سلك وحده بدون شيخ (١١٤). ومن طالع سير الأولياء وجدهم محافظين على ظواهر الشريعة غير ملتفتين فيها الى هذه الأشياء .

قال الشاطبي : فإن قيل : هذا يقتضي أن لا يعمل عليها ؟ وقد بنيت المسألة على أنها يعمل عليها ؟

قيل : إن المنفي هنا : أن يعمل عليها بخرم قاعدة شرعية ، فأما العمل عليها مع الموافقة ، فليس بمنفي .

ثم قال : إذا تقرر اعتبار ذلك الشرط وهو (ان لا تخرق الخوارق امراً شرعياً ، ولا أن تعود على شيء منه بالنقض) فأين يسوغ العمل على وفقها ؟ فالقول في ذلك : أن الامور الجائزات او المطلوبات التي فيها سعة يجوز العمل فيها بمقتضى ما تقدم وذلك على أوجه: أحدها : أن يكون في أمر مباح : كأن يرى المكاشف أن فلاناً يقصده في الوقت الفلاني .. وما أشبه ذلك ، فيعمل على التهيئة له حسبما قصد إليه ، أو يتحفظ من مجيئه إن

(١١٣) وقد تقدم بيانه وان اراد به ضوابط العمل ومواضعه فسيأتي ذكرها قريباً عند قوله (يجوز العمل فيها على أوجه).

(١١٤) ينظر : مقدمة رسالة المسترشدين للمحاسبى بقلم الشيخ عبد الفتاح أبي غدة وتعليقاته : ص: ٣-١٢- و (٤٠-٤١).

وينظر : كتاب (حقائق عن التصوف) للشيخ الصالح عبد القادر عيسى الحلبي الشاذلي (رحمه الله تعالى) ص : ٧٦-٨٩ ط الرابعة : عمان - الاردن - الطبعة الوطنية .

وينظر فيه ايضاً : ٤١٩-٤٤٧ - الكشف والإلهام -

وينظر : كتاب (تربيتنا الروحية) للشيخ المبارك سعيد حوى (رحمه الله تعالى) ، فانه ممتع نافع في بابيه وفيه تحقيق علمي في مسألتنا هذه !!

كان قصده الشرّ ، فهذا من الجائز له ، كما لو رأى رؤيا تقتضي ذلك ، لكن لا يعامله إلا بما هو مشروع كما تقدم .

والثاني : (أن يكون العمل عليها لفائدة يرجو نجاحها ؛ فإن العاقل لا يدخل على نفسه ما لعله يخاف عاقبته ..)

والثالث : (أن يكون فيه تحذير ، أو تبشيرٌ ليستعدّ لكلّ عدته فهذا أيضاً جائز ، وعلى الجملة : فالشرط المتقدم لا محيص من اعتباره في العمل بمقتضى الخوارق وهو المطلوب) .
ثم قال : وليس الاطلاع على المغيبات ولا الكشف الصحيح بالذي يمنع من الجريان على مقتضى الأحكام العادية . والقدوة في ذلك : رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، ثم ماجرى عليه السلف الصالح ((١٠٥هـ .

قلتُ : أرأيت الى هذا التأصيل والتأسيس العلمي الدقيق والقول به على التحقيق ؛ فإنه والله كلام إمام ذاق طعم العلم فعمل به فرزق فهماً دقيقاً . فهل أنت واجد فيه شيئاً من الضلالة (١١٦) . او ما يقرب من الكفر !!؟

الوجه الثاني : إنّ العالم الموفق في إلهامه وكشفه المُحكّم أصول تربيته الروحية ، المتلقّي العلم عن معادنه ، وأهله الثبات الثقات : إذا قال : هذا حديث لا أصل له ، أو ليس بشيء ، وسألنا عنه علماء الرواية والدراية فقالوا : ليس بحديث ، كما هي الصورة المحكية في (جواهر المعاني) عن صاحب (الإبريز) وأمثالها : تبيننا صحة الكشف والإلهام وصحة ما ذهب اليه المكاشف في حكمه على ذلك الحديث (١١٧) .

ويطرّد القول : إذا قال المكاشف الصادق والملمه الصالح : هذا حديث ضعيف . وقال بمثل قوله : علماء الرواية والدراية الحديثية ، فأبي غصاضة في هذا الكشف والإلهام ، وإن لم يكن صاحبه ممن ليس له دراية بعلم الحديث ولا روايته بطرقه المتعددة ومخارجه المختلفة ؟ .

• ولو أنّ الولي الصالح ممن رزقه الله الكشف والإلهام قال عن حديث :

(١١٥) الموافقات : للشاطبي : ٢ : ٢٥٢ ، ٢٣٦ ، ٢٣٢ .

وانظر : الموافقات : ٢ : ٢٠٨ المسألة التاسعة فهو بداية البحث عنده - وينتهي عند : ص ٢٥٣ وهو من الابحاث النفسية الماتعة الغالية .

(١١٦) انظر رسالة الدكتوراه المرتضى : ٣٠ ، ط مكتبة الرشد - الرياض .

وانظر : جواهر المعاني وبلوغ الاماني : للشيخ علي بن حزام المغربي الفاسي ٧١/٢ دار الفكر - بيروت .

(١١٧) وانظر : الدرر المنتشرة للسيوطي رقم الحديث : ٢٩٤ . وقال : لا اصل له بمعنى (ليس بحديث) .

إنه حديث ضعيف ، وقال عالم من علماء الرواية والدراية عنه : هذا حديث حسن فعلينا أن لا نعجل بالقول فنقول هذا رجل خرق قواعد المحدثين أو (ما أبطل هذا المنهج الذي يتصدى فيه مثل هؤلاء للحكم على الأحاديث مع أنهم لا دراية لهم بعلم الحديث البتة)^(١١٨) فكم من حديث اختلف المحدثون في الحكم عليه ، وما قيل : إن فلاناً خرق قواعد المحدثين ، اللهم إلا أن يكون من (المتساهلين) فانهم بيّنوا خطله وفندوا قوله حماية للشريعة .

ولا نملك إلا أن نقول ما قاله أبو عبد الله جمال الدين بن محمد بن مالك الطائي الاندلسي النحوي في (مقدمة) كتابه (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد) : (فنعوذ بالله من حسد يسد باب الانصاف ويصد عن جميل الأوصاف)^(١١٩).

خامساً : قال الدكتور المرتضى : ((وأما دعوى الحكم على الأحاديث برواية النبي ﷺ في المنام :

(فقد روى الامام مسلم (رحمه الله تعالى) ، عن :علي بن مسهر قال : سمعتُ أنا وحمزة الزيات من (أبان بن أبي عياش) نحواً من ألف حديث قال علي بن مسهر : فلقيتُ حمزة ، فأخبرني أنه رأى النبي في المنام ، فعرض عليه ماسمع من (أبان) فما عرف منها إلا شيئاً يسيراً خمسة أو ستة)

قال المعترض ويا بئس ما قال ؛ قال : (فلا عبرة بمثل هذا المنام في الحكم على الأحاديث عند أهل العلم) .

قلتُ : لماذا يا أيها المرتضى ؟ وقد نقلت عن القاضي المحدث الحافظ الصالح عياض بن موسى اليحصبي الاندلسي المالكي رحمه الله تعالى أنه قال : ((هذا ومثله استثناس واستظهار على ما تقرر من ضعف (أبان) ؛ لا انه يقطع بأمر المنام ؛ ولا أنه تبطل بسببه سنة ثبتت ، ولا تثبت به سنة لم تثبت)) .

^(١١٨) (أنظر رسالة الدكتور المرتضى : ٣٠ ط مكتبة الرشد - الرياض .

^(١١٩) (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك النحوي (١ : ٢) تحقيق : محمد كامل بركات - طبع ونشر - دار الكتاب العربي - القاهرة (١٣٨٨ - ١٩٦٨ م)

والنص كما جاء كاملاً هو ((وإذا كانت العلوم منحاً إلهية ومواهب اختصاصية ، فغير مستبعد ان يُدخّر لبعض المتأخرين ما عسر على كثير من المتقدمين اعادنا الله من حسد يسد باب الانصاف ويصد عن جميل الأوصاف)) .

وقال ابو زكريا يحيى النووي (رحمه الله تعالى) (وهذه في منام يتعلق باثبات حكم على خلاف ما يحكم به الولاية) (أما إذا رأى النبي (صلى الله عليه وسلم) ، يأمره بفعل ما هو مندوب اليه أو ينهاه عن منهي عنه ، أو يرشده الى فعل ما فيه مصلحة ، فلا خلاف في استحباب العمل على وفقه ؛ لأن ذلك ليس حكماً بمجرد المنام ، بل بما تقرر فعله أو تركه حسب القواعد الشرعية العامة الظاهرة المحكمة والمعلومة عند الكافة .

وأنت إذا نظرت الى ما قاله الشاطبي واليحصبي والنووي (رحمهم الله تعالى) بحسن تأمل ، وجدت أقوالهم قد خرجت من مشكاة واحدة ، وهي تنقضي ما ذهب اليه (المعترض) في قوله ورأيه (!).

قلتُ : وما قلناه فيما نقلناه عن (الامام الشاطبي) في (الكشف والالهام) نقوله هنا في مسألة (الرؤيا المنامية) المتعلقة بالنبي ﷺ ومدى الإفادة منها : إنه يُستضاء بها ، ولا تعتمد في الحكم على قضية - تأصيلاً وتأسيساً - فانها لا تعتبر دليلاً بنفسها ، وإنما العمدة في الأحكام هي قواعد الشرع وأصوله العامة الظاهرة المعلومة عند الكافة . ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم لها اعتبار ، ويلتفت اليها إتفاقاً حسناً ، فإنها حق على أي حال . وإن جاء فيها مخالفة : علمنا أنها وهم طراً على الرأي فيها ، كما يجلس صبي ، أو من لا يحسن فهم كلامه (صلى الله عليه وسلم) في مجلسه ، فكلامه ﷺ حق ، ولكن الرأي هو الذي يقع له فيه الوهم والتحريف !

وأحسن ما تنزل الرؤيا المخالفة لظواهر الشرع - إن جاءت عن النبي ﷺ - منزلة حديث صحيح ، جاء حديث أصح منها يعارضها فنعمل بالأصح ، وندع العمل بالصحيح - حفاظاً على قواعد الشرع وأصوله العامة ، وأدباً لازماً مع النبي محمد ﷺ القائل : [فإن الشيطان لا يتمثل بي] فهي رؤيا مؤولة ؛ لان ظاهرها لا يوافق الشريعة .

والحجة في ذلك : ما ذكر أبو عبد الله الزرقاني (رحمه الله تعالى) في شرحه على (موطأ) الامام مالك (رحمه الله تعالى) في مبحث (زكاة الركاز) ^(١٢٠) بقوله : (لطيفة) ، قال : وقع أن رجلاً رأى النبي ﷺ في (النوم) فقال له : (اذهب الى موضع كذا ، فأحفره فإن فيه ركازاً ، فخذ لك ولا خمس عليك فيه) فلما أصبح ذهب الى ذلك الموضع فحفره فوجد الركاز فيه . فاستفتى علماء عصره ، فأفتوه : بأن لا خمس عليه ؛ لصحة الرؤيا .

^(١٢٠) (شرح الزرقاني على موطأ مالك : ٢ . ٤٧ - ط الخيرية وبهامشه (سنن ابني داود : سليمان بن الأشعث (رحمه الله تعالى)

وأفتى العز بن عبد السلام : أن عليه الخمس ، قال : أكثر ما يُنزلُ منامه منزلة حديث روي بإسناد صحيح ، وقد عارضه ما هو أصح منه وهو حديث - الصحيحين - : في الركاز الخمس .

فإذا اختلف إمامان من أئمة الحديث الثقات الأثبات في إثبات حديث أو نفيه ولم يقطعا بشيء فجاءت رؤية النبي ﷺ ، في (المنام) موافقة لقول أحدهما ؛ فإنها يستضاء بها في تقوية قوله ورأيه ولا تهمل البتة .

و (المعترض) ساق خبراً واحداً في رؤية النبي ﷺ في (المنام) موهماً أن أحداً غير الإمام مسلم (رحمه الله تعالى) لم يذكر رؤية أخرى مثلها ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الجهل أو سوء النية ، فلطالما علم رسول الله ﷺ الصالحين أدعية ، وغيرها^(١٢١) ، وأخبرهم بحوادث وقعت^(١٢٢) ، أو تقع ، وكان لذلك أثره . وكتب السنة والمناقب مشحونة بذلك . وقد حكم النبي ﷺ على من قطع برأجه فشخبب دماً حتى مات - بالإيمان ودعا له بالمغفرة بقوله ((اللهم ولديه فاغفر)) لرؤيا رآها الطفيل بن عمرو الدوسي رضي الله عنه ذكرها الإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأيمان : باب أن قاتل نفسه لا يكفر ، فانظرها ؛ فإنها عزيزة .^(١٢٣)

^(١٢١) انظر : المدخل لابن الحاج : ٤ : ١٢٩-١٣٨ فيما حكاه عن الإمام الفشيري ، وغيره من العلماء والأولياء (رحمهم الله تعالى) ، ونفع بهم.

وانظر : المدخل لابن الحاج : ٤ : ٣٠٢-٣١٠ فإنه نقل أقوال أهل التحقيق في الرؤيا ، ولزوم عرضها على الشريعة المطهرة . وهو عين ما ذهب اليه الإمام الشاطبي في (مواقفته).

^(١٢٢) أنظر فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل : (١ : ٥٥١) (١ : ٦٠٤) خبر مقتل عثمان بن عفان .

وانظر : طبقات ابن سعد (٣ : ٧٥) فيما رآه عثمان بن عفان رضي الله عنه ليلة (الحصار).

وانظر : عثمان بن عفان : بقلم علي محمد الصلابي الليبي : ٤٣٩ .

^(١٢٣) انظر : صحيح مسلم (٢ : ١٩٥) كتاب الأيمان رقم الحديث (٣٠٧) باب قاتل نفسه لا يكفر .

وانظر : المرائي الحسان - الملحق بآخر - (بهجة النفوس - شرح مختصر صحيح البخاري)

للإمام الحافظ المحدث الورع الرباني أبي محمد عبد الله بن أبي حمزة سعيد الاندلسي المتوفى سنة

(٦٩٩هـ) (رحمه الله تعالى) .

وانظر : بهجة النفوس : ٤ : ٢٣٤-٢٤٣ ط الثالثة - دار الجيل - بيروت .

سادساً : قال الدكتور المرتضى : واما تقوية الحديث الضعيف -أو العكس بالمكتشفات العلمية الحديثية :

(فقد تبناها بعض المفتونين بالحضارة المعاصرة ، وما فيها من مكتشفات في مختلف ميادين العلم والمعرفة ، فقد ذهب بعض هؤلاء المفتونين الى مقارنة نتائج المكتشفات في المادة ، والنبات ، والحيوان ، والفلك وغير ذلك ، بما جاء في السنة النبوية في هذه الأبواب ، فما وافقها يقبل عندهم وإن حكم المحدثون بضعفه أو وضعه ، وما خالفها يُردّ عندهم ، وإن كان قد سبق الحكم عليه بالصحة ؛ ذلك ماذهب اليه صاحب كتاب (الناقد الحديث في علوم الحديث) معللاً ذلك بقوله : (فقد نصّ العلماء على أنه اذا تعارض دليلان قطعيان : أحدهما عقلي ، والآخر نقلي ، وجب تأويل النقلي وردّه الى العقلي ، فما بالك بمعارضة أحاديث الأحاد وهي ظنية الثبوت كما أنها ظنية الدلالة -للدليل العقلي القطعي) ١هـ .

أقول : لقد دفع الدكتور المرتضى هذا المقويّ للحديث الضعيف وأورد عليه جواباً ليس بذاك^(١٢٤).

وجوابنا على مقولة الناقد الحديث^(١٢٥) : يأتي من خلال ثلاثة محاور :

المحور الأول : دراسة أسباب هذه النظرية .

المحور الثاني : الموازنة بين الرفض والقبول لها .

المحور الثالث : مطالبة الناقد الحديث بإيراد الأدلة والبيانات الواضحات على تأييده

فيما ذهب إليه . فنقول :

المحور الأول : دراسة أسباب هذه النظرية

لقد درس الباحثون الأسباب العامة لمثل هذه الاتجاهات العقلية الحديثة . ونظراً لهيمنة الإتجاهات العقلية في العالم الاسلامي : فكرياً وثقافياً ، وتمكن أصحابها من التعليم وتقديم الدراسات لنشرها -استطاع الباحثون الأمانة على دين الله تعالى وشرعه ، ان يترسموا لهذه الاتجاهات العقلية الحديثة سمات ومعالم واضحة منها :

اولاً: عدم الانطلاق من معطيات العقيدة الاسلامية الصافية ، وعدم الوقوف عند حدودها ومعالمها ، والاستخفاف بالتبعة التي تترتب على مخالفتها .

ثانياً : ضعف الالتزام بأصول الاسلام ، وأحكامه وأخلاقه ، والتزم من التكاليف الشرعية .

^(١٢٤) انظر : رسالته : ٣٢-٣٣ وانظر جوابه .

^(١٢٥) سيأتي الكلام عليه قريباً والتعريف بكتابه .

ثالثاً : الترابط الفكري والعضوي بين رواد هذه الإتجاهات العقلية الحديثة ، والتعاون الشبه المنتظم بينهم .

رابعاً : الإعجاب والانبهار : بالحياة الغربية ، والافكار ، والمفاهيم والمعارف ، وأنماط السلوك في الغرب .

ولأصحاب هذه الاتجاهات في نقدها للحديث النبوي الشريف او الغيبيات في القرآن الكريم ، ونحو ذلك ، أساليب متنوعة منها :

١. تقديم العقل على النص ، والمغالاة فيه .
٢. الإنكار ، والتشكيك ، والتحريف في مفاهيم أصول العقيدة وأدلتها .
٣. الانحراف في الاستدلال ، والتلقي عن غير المصادر الإسلامية النقية الخالصة .
٤. تقديس العلم المادي الحديث ومنه : النظريات الفكرية الغربية .
٥. الإشادة بالحياة الغربية وتمجيدها ، والحكم على مبادئ الاسلام وتشريعاته من خلالها .

ونحن من خلال هذا المحور : سمات وأساليب : نرى أن الناقد الحديث (محمد المبارك عبد الله) ^(١٢٦) هو واحد من أولئك المعجبين والمنبهرين بالحياة الغربية : أفكاراً ومفاهيم وأنماط سلوك .

وأنه من الذين يُشيدون بالعلم المادي الحديث والنظريات الثقافية الغربية . ولاندرى هل نضم إليها (الفقرة الخامسة)؟

الذي أدريه وأعلمه : أنى احتس من هذا كثيراً جداً والمنبهر والمعجب قد يقول : الأغلوطات ، ويحكي الخيالات والنظريات الجوف وذلك وصفه وإلاً فلماذا لم يأت بدليل واحد على أن هناك نظرية علمية ، أو حقيقة علمية تقاطعت ، وتعارضت مع حديث نبوي قد حكم علماء الرواية والدراية عليه بالصحة .

المحور الثاني : الموازنة بين الرفض والقبول لمدعى الناقد الحديث

إن ماذهب اليه الناقد الحديث من القول قد سبقه اليه علماء الحديث وصيارفته ونقاده قال الامام المتبّع محمد بن إدريس الشافعي (رحمه الله ورضي عنه) في (الرسالة) : ((ولا يستدل على اكثر صدق الحديث وكذبه الا بصدق المخبر وكذبه ، إلا في الخاص القليل))

^{١٢٦} قال الدكتور المرتضى : قال مؤلفه : ان اصل هذا الكتاب محاضرات كانت تلقى على طلاب قسم اللغة العربية بكلية الآداب بجامعة القاهرة فرع الخرطوم وفق المنهج الدراسي من سنة (١٩٥٧) الى سنة (١٩٦٠). ولم يعرف بالمؤلف مما تعذر علينا الوقوف عليه.

من الحديث ، وذلك : ان يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله ، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه ^(١٢٧).

وقال الخطيب البغدادي في (كفايته) ^(١٢٨) : ((ولا يقبل خبر الواحد في منافاة حكم العقل ، والفعل الجاري مجرى السنة – الكونية – وكل دليل مقطوع به . وقال الخطيب في كتابه الآخر (الفقيه والمتفقه) : ^(١٢٩)

((إذا روى الثقة المأمون خبراً متصل الإسناد ، ردّ بأمور : أحدها : أن يخالف موجبات العقول ، فيعلم بطلانه ؛ لأنّ الشرع إنما يرد بمجوزات العقول ، وأما بخلاف العقول فلا)) .

وذكر جملة ذلك مفصلاً فيه تفصيلاً حسناً .

قلت : وجملة هذه الأحاديث المردودة حسب موازين نقد المتن إنما هي ((الأحاديث الموضوعية والواهيّة الشديدة الضعف الكثيرة التزلزل الملتحقة بوجه من الوجوه بالموضوعة)) .

وقال الحافظ أبو الفرج علي بن عبد الرحمن بن الجوزي البغدادي (رحمه الله تعالى): (ما أحسن قول القائل : إذا رأيت الحديث يباين المعقول ، ويخالف المنقول ، أو يناقض الأصول ، فاعلم انه موضوع) ^(١٣٠).

وقال العلامة المحدث عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (رحمه الله تعالى) في كتابه (الأنوار الكاشفة) ^(١٣١) : (وهل راعى المحدثون العقل في قبوله وتصحيحه ؟ أقول : نعم ، راعوا ذلك في أربعة مواطن : عند سماع الحديث ، وعند التحديث به ، وعند الحكم على الرواة ، وعند الحكم على الحديث) .

وعلينا : أن لا نرفض ، ولا نفرع إذا طالبنا أحد بالاحتكام الى موجبات العقول – وهو ما يسمى اليوم بالحقائق العلمية – في نقد الحديث – نقداً داخلياً – أعنى نقد متنه ونصه .

^(١٢٧) الرسالة للإمام الشافعي : ٣٩٩ تسلسل : (١٠٩٩) .

^(١٢٨) الكفاية : ٦٠٦-٦٠٨ ط دار الكتب الحديثة – القاهرة بعناية شيخنا محمد الحافظ التجاني رحمه الله تعالى .

^(١٢٩) ١ : ١٣٢ . بعناية الشيخ المحدث اسماعيل الأنصاري المدني (رحمه الله تعالى) .

^(١٣٠) الموضوعات : لابن الجوزي : ١ : ١٠٦ .

^(١٣١) الأنوار الكاشفة : ٦ . وانظر : لمحات في تاريخ السنة للشيخ المحدث عبد الفتاح أبي غدة الحلبي : ٩١ ، فقد شرح ما عناه العلامة اليماني فأجاد وأفاد .

لقد أثبت الباحثون في دراساتهم ورسائلهم الجامعية العالية : هفوف^(١٣٢) هذه (الصيحات) من هؤلاء المنبهرين بالحضارة الغربية (!) وعدم إثبات مدعاها ، ولو لحديث واحد : أنه معارضٌ بالحقائق العلمية الثابتة وليس بالنظريات المحتملة (!) لقبولها أو ردّها ، لأن علماء الحديث خدموا هدي رسول الله ﷺ ، وما احتوى عليه من علوم ومعارف -سنداً ، ومتناً - وما تركوا مجالاً لمقول ان يقول فيه شيئاً ، او لطاعن ان يطعن في السنة النبوية الشريفة ، أو لمشتبه ان يرمي شبهته في وجوه المسلمين ليزدري بالاسلام ورسوله !

ولو أن حديثاً ضعيفاً ، ورد في بيان خاصية من خواص (الأدوية الطبية) وجاءت الحقائق العلمية المختبرية تؤيده ، فإننا لا نرتاب في قبوله ؛ ولو رجعنا النظر مرة أو مرتين في اسباب جرح راويه (!) فقد نجد ان جرحه مما يجبر ، وان ضعفه محتملٌ أي يتقوى . أو العكس : لو أن حديثاً ضعيفاً ، ورد في خاصية (طبية) أو (فلكية) وجاءت الحقائق العلمية اليقينية تعارضه ، فعلياً لزاماً : دراسة حال الراوي ، وفي عملية طويلة قد تصل الى احدى وسبعين عملية ، وكلّ عملية تحتاج الى عمليات فرعية اخرى .

ولا نرى غشاضة في مصارحة القوم بأنه لو كانت نتيجة هذه العمليات لدراسة تلك الرواية الضعيفة . في سبعين منها (إيجابية) و (سلبية) في واحدة منها ، او اثنتين ، لما جاز ، ولما استطاع الباحث المحدث أن يحكم له بالصحة ، بل يكون عنده برتبة ادنى من ذلك . وهذا يبين لنا مدى دقة منهج المحدثين في نقد الرواية وأما ما يسمى بالمنهج العقلي فانه غير منضبط ؛ لأن مردّه الى الفهم ، وهو يتفاوت بتفاوت الاشخاص ، ومدى إدراكهم لمقاصد الشريعة ، ويختلف باختلاف التجربة ويتفاوت الفهم ايضاً بتفاوت مراتب السمع والفتنة والحكمة^(١٣٣) .

وأما المحور الثالث : فإننا نطالب (الناقد الحديث) بإيراد الأدلة والبراهين المؤيدة لما ذهب إليه قبولاً وقولاً بها أو ردها ورفضها .

^{١٣٢} (يقال : للرأي الضعيف الخفيف شبه الريح - او الذي يخف مع الريح . مادة (هفف) انظر :لسان العرب ، ويقال : رجل هفاف القميص : اذا نعت بالخفة ، ويقال : رجل هف : أي خفيف طائش .

^{١٣٣} (انظر : موقف الاتجاهات العقلية الحديثة من الحديث النبوي الشريف لزميلنا الدكتور مصطفى خليف محمد ابي زيد وهي رسالة جامعية نال بها درجة الدكتوراه من جامعة بغداد كلية العلوم الاسلامية ، سنة (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م) . وهي رسالة قيمة في دفاعها عن السنة النبوية ومناقشتها للطاعنين فيها بجهلهم وسوء طويتهم او انبهارهم بالحضارة الغربية !

انظر : الصفحات : ١٤٧ - ١٨٨ ، ٢٥٥ - ٢٦٥ - ٢٨٨ - ٢٨٩ .

ونحن قد قامت عندنا الدلائل الكثيرة على موافقة العلم الحديث لما ورد في صحيح السنة النبوية . حتى إن الباحث (عيد شكر محمود النداوي) الحائز على درجة (المجستير) قد قال في خاتمة بحثه الموسوم (السنة النبوية المطهرة في منظار العلم الحديث - دراسة وتحليل) ^(١٣٤): قد أثبت بحثنا على :

١. وجود توافق كبير ودقيق بين السنة النبوية المطهرة والعلم الحديث - ولاتوجد حقيقة علمية واحدة تتعارض مع ما تضمنته السنة النبوية من أحاديث. وما يُستغرب من الأحاديث ولا يعتدل ^(١٣٥) على أفهام الناس ، فليس مستحيلاً في ذاته ، واحتمال وقوع ما أخبرت عنه تلك الأحاديث قائم علمياً (كأحاديث اشراط الساعة الكبرى) او بعضها وقد يكشف الحديث عنها مستقبلاً لتعطي السنة النبوية في كل عصر دليلاً على صدقها .

٢. أن ماورد في (الأحاديث النبوية) من حقائق وإشارات علمية ، يعد سبقاً علمياً يسجل للسنة النبوية المطهرة ، لأن العلم (بفروعه المختلفة) لم يصل الى تلك الحقائق إلا في القرنين الأخيرين ! وبعد جهود علمية استخدم فيها العلماء أحدث الأجهزة وأدق الوسائل . وهذا دليل علمي قاطع على صدق نبوة نبينا محمد ﷺ.

٣. أن السبق العلمي الذي سجله بحثنا للسنة النبوية المطهرة أفحم كل محاولات أعداء الاسلام ومن تبعهم في التشكيك بصدق راوية الاسلام والمسلمين الصحابي الجليل (ابي هريرة عبد الرحمن الدوسي اليماني رضي الله عنه) وأمانته العلمية ؛ لأن أغلب الاحاديث التي تضمنت حقائق علمية هي من روايته رضي الله عنه وهي بنسبة (٨٣%) ^(١٣٦).

٤. أن السبق العلمي الذي سجلته السنة يدحض كل الشبهات التي أثارها أعداء الاسلام وخصومه في محاولاتهم رفض الاحاديث النبوية الصحيحة بدعوى معارضتها للعلم الحديث ، او بدعوى مسايرة السنة النبوية للعلم الحديث .

وقد وقع كثير من علماء المسلمين -تحت تأثير هذه الشبهات إبان النهضة الأوروبية الحديثة^(١٣٧)- اذ حاولوا بكل جهودهم ان يبينوا : أن السنة النبوية تخضع للعقل والعلم بكل

^{١٣٤}) وهي رسالة علمية مجازة من جامعة بغداد -كلية العلوم الاسلامية سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

^{١٣٥}) بمعنى يستقيم ، عقلاً ، ولا ترفضه الأفهام السوية .

^{١٣٦}) قلت : وليشترك باقي الصحابة (رضي الله عنهم) في (الباقى) من النسبة المئوية .

^{١٣٧}) انظر : موقف الاتجاهات العقلية الحديثة من الحديث النبوي الشريف : للدكتور مصطفى خليف محمد

ص : ٢٣-٢٥.

نصوصها ، فحملوا بعض النصوص تأويلات مجانية للصواب ، ورفضوا بعضها رفضاً قاطعاً^(١٣٨) وما كان لهم ذلك .

وعليه :فيلزمننا الموازنة بين القبول والرفض لدعوى تقوية الحديث الضعيف إذا جاءت المكتشفات العلمية الحديثة توافقه وتؤيده وعلينا :ان لا نقبلها مطلقاً ، ولا نرفضها أبداً والله الموفق .

^(١٣٨) لقد وقف لهم الدكتور مصطفى ابو زيد موقفاً حازماً وحاسماً لمواقفهم المختلفة والمتعددة الاتجاهات وشخص أعيانهم وسماهم بأسمائهم .
انظر : الصفحات : ٢٤٢-٢٤٥-٣١٣-٣٤٣ .

خاتمة البحث

لقد كشف البحث عن حقيقة علمية .. وهي : ان الحديث الضعيف قسم قائم بذاته.. وهو غير الحديث الحسن . وهذا ما سميته بـ (الضعيف المجرد). وأن ما كان سبب الضعف فيه يعود الى (جهة الضبط والحفظ) فهو قابل للتقوية بشروطه المعتبرة وعواضده .. المقررة عند العلماء كافة : وما كان الضعف فيه يعود الى (قدح وطعن في عدالة راويه) فهو الضعيف الذي لا يتقوى ولو بلغت طرقه ألف طريق وطريق .

وأن الحديث الضعيف المجرد .. قد كان مقبولا عند المتقدمين - كالامام أحمد ابن حنبل وأبي داود وغيرهما .. وانه يحتج به في الأحكام ، وهو غير الحسن عند الترمذي. واثبت البحث بالأدلة العقلية والنقلية ان الامام أحمد لا يعني بالضعيف إلا ما يعلمه العلماء كافة وانه القسم الثالث من أقسام الحديث ، وليس هو الحسن ذاته وعينه عند الترمذي . واثبت البحث : ان عواضد الحديث الضعيف سنداً ومتناً -عواضد معروفة عند المتقدمين ومنصوص عليها في مصنفاتهم .

ومنها : عواضد تخص تقوية إسناده .

ومنها : عواضد تخص تقوية منته.

وأيضاً البحث : أن عواضد الحديث الضعيف - متناً - عواضد معتبرة ، ومعتد بها

عند : المتقدمين والمتأخرين .. من المحدثين وغيرهم .

وان القائلين بها ... كثيرون ، وليسوا قلة كما يوهمه نقل الناقل عن واحد منهم .. وهذا فيه ما فيه . وانه لجناية على العلم ، وازراء بالعلماء ؛ فهو نوع تدليس مذموم ومكروه منكور ومردود على صاحبه والمثلّس به.

وقد يجد المتأمل في (بحثنا - هذا) غير ما أثبتناه له من المحاسن وانها لمن محاسنه -
ونشكره له ولا نجد الفضل لأهله .

ويوصي الباحث - نفسه- وإخوانه من طلاب الحديث النبوي والباحثين في علومه (أن
يكون علمهم ملحاً ، وأدبهم دقيقاً) وأن يتحلوا بـ(الإنصاف)، ويتخلوا عن (الاعتساف) هذا ..
والحمد لله على توفيقه وإنعامه وإفضاله.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ومولانا محمد خير خلقه وأفضل رسله وأنبيائه ،
وعلى آله وصحبه أجمعين - آمين .

قائمة المراجع والمصادر

١. الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي للدكتور علي بن نايف البقاعي، ط دار البشائر الإسلامية، ط ١ سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢. الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة للعلامة المدقق محمد بن عبد الحي اللكنوي الهندي، بعناية المحدث عبد الفتاح أبي غدة الحلبي، ط دار السلام - القاهرة، ط ٤ سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
٣. اختصار علوم الحديث لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، بعناية صلاح الدين محمد عويضة، ط دار الكتب - بيروت ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٤. إعلاء السنن للعلامة المحدث ظفر بن أحمد العثماني التهانوي (ت ١٣٩٤هـ)، ط إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - باكستان، بعناية المحدث عبد الفتاح أبي غدة الحلبي.
٥. الأنوار الكاشفة .
٦. البحر الذي زخر في شرح فقه الأثر للسيوطي، تحقيق أنس بن أحمد طاهر الأندلسي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، رسالة ماجستير ١٤٠٦هـ.
٧. بهجة النفوس شرح مختصر البخاري للإمام المحدث الرباني عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي (ت ٦٩٩هـ)، ط دار الجيل - بيروت - لبنان ١٩٨٤م.
٨. التاريخ الكبير للإمام محمد بن إسماعيل البخاري.
٩. التبصرة والتذكرة للحافظ عبد الرحيم العراقي، ط ١ الجديدة بطابعة فاس، بعناية العلامة محمد بن الحسين العراقي الحسيني، ط ١٣٥٤هـ.
١٠. تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، بعناية أبي قتيبة نظر بن محمد الغريابي، ط ٤ مكتبة الكوثر - الرياض ١٤١٨هـ.
١١. التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف للباحث محمود سعيد ممدوح المصري، ط دار البحوث الإسلامية - دبي، ط ١.
١٢. تفسير التحرير والتنوير للإمام اللوزعي محمد بن طاهر بن عاشور التونسي، ط دار سحنون - تونس.
١٣. التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، بعناية الدكتور عبد الحميد الهنداوي، ط المكتبة العصرية، ط ١ سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٤. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للإمام ابن عبد البر المالكي.

١٥. تهذيب التهذيب للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني، بعناية جميل صدقي العطار، ط دار الفكر - بيروت.
١٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ يوسف المزي، ط مؤسسة الرسالة، بعناية الدكتور بشار عواد معروف.
١٧. توجيه النظر إلى أصول الأثر للعلامة طاهر بن محمد بن صالح الجزائري الحسني (١٢٦٨هـ - ١٣٣٨هـ)، ط حلب، بعناية المحدث عبد الفتاح أبي غدة الحلبي سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
١٨. جامع التحصيل في أحكام المراسيل للحافظ الأصولي صلاح الدين بن خليل العلاني (ت ٧٦١هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط عالم الكتب - بيروت، ط ٢ سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
١٩. الجرح والتعديل للإمام الناقد عبد الرحمن بن أبي حاتم، ط ١ دار الكتب العلمية ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م، بعناية المعلمي اليماني.
٢٠. جواهر المعاني: تربية وسلوك للشيخ علي بن حراز المغربي، ط بيروت.
٢١. الحاوي الكبير: شرح مختصر المزني في فقه الإمام الشافعي للقاضي أبي الحسن علي بن محمد الماوردي البصري، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط دار الكتب العلمية ط ١ سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م محمد علي بيضون.
٢٢. الحديث المرسل: حجته وأثره في الفقه الإسلامي للدكتور محمد حسن هيتو، ط دار البشائر الإسلامية، ط ١ سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٣. حقائق عن التصوف للشيخ الصالح عبد القادر عيسى الحلبي الشاذلي، ط ٤ الأردن - عمان.
٢٤. الخلاصة في أصول الفقه لأبي عبد الله الحسين بن عبد الله الضبي، بعناية شيخنا صبحي السامرائي، ط ١ عالم الكتب - بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٢٥. الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي، بعناية خليل الميس، ط ١ سنة ١٩٨٤م، ط دار العربية - بيروت.
٢٦. رسالة المسترشدين للإمام الرباني الحارث بن أسد المحاسبي البصري (ت ٢٤٣هـ -)، بعناية المحدث الأديب عبد الفتاح أبي غدة الحلبي، ط ١ دار السلام - القاهرة، ط ٥.
٢٧. الرسالة للإمام محمد بن إدريس الشافعي المطلبي، بعناية المحدث أحمد محمد شاعر.
٢٨. السنة النبوية المطهرة في منظار العلم الحديث للباحث عبد شكر محمود الندوي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٩. سنن أبي داود للمحدث سليمان بن الشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، بعناية صدقي جميل العطار، بيروت.
٣٠. سنن البيهقي للإمام الفقيه المحدث أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، بعناية عبد المعطي القلعجي، ط ١.
٣١. سنن الدارقطني للإمام الناقد علي بن عمر الدارقطني البغدادي الكرخي (ت ٣٨٥هـ)، ط مصر ١٣٨٦هـ.
٣٢. سنن النسائي لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، بشرح السيوطي والسندي، المكتبة العلمية - بيروت.
٣٣. سنن سعيد بن منصور لأبي عثمان سعيد بن منصور الخراساني، تحقيق العلامة حبيب الرحمن الأعظمي، بومباي - الهند ١٤٠٣هـ.
٣٤. سير أعلام النبلاء للإمام الناقد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، بعناية شعيب الأرناؤوط، ط ١ مؤسسة الرسالة - بيروت.
٣٥. شرح الزرقاني على موطأ مالك .
٣٦. شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، تحقيق: نور الدين عتر الدمشقي، ط الملاح.
٣٧. صحيح مسلم بشرح النووي بعناية الشيخ عرفان حسونة، ط دار إحياء التراث، بيروت - لبنان ط ١ سنة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٣٨. طبقات الحنابلة للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء الحنبلي، ط دار المعرفة - بيروت.
٣٩. ظفر الأماني للإمام اللكنوي شرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، بعناية الدكتور تقي الندوي، ط ١ دبي ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٤٠. العدة في أصول الفقه لأبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي (ت ٤٥٨هـ)، ط مؤسسة الرسالة، ط ١ بعناية الدكتور أحمد بن علي المبارك.
٤١. عيون الأثر في فنون المغازي والسير لابن سيد الناس محمد بن عبد الله اليعمرى (ت ٧٣٤هـ)، بعناية حسام المقدسي سنة ١٣٥٦هـ.
٤٢. الفقه والفقيه للخطيب البغدادي، بعناية الشيخ إسماعيل الأنصاري، ط المكتبة العلمية (بلا تاريخ).
٤٣. الفقيه والمتفقه لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، بعناية الشيخ إسماعيل الأنصاري المدني، ط المكتبة العلمية (بلا تاريخ).
٤٤. قاعدة في التوسل والوسيلة للشيخ الحراني ابن تيمية الحنبلي.

٤٥. قواعد في علوم الحديث للشيخ التهانوي.
٤٦. الكامل في ضعفاء الرجال للإمام الناقد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١ سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٤٧. لسان العرب المعرب لابن منظور محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الأفرقي (ت ٧١هـ)، إعداد وتصنيف يوسف الخياط، ط دار لسان العرب.
٤٨. مجموع الفتاوى للشيخ أحمد بن عبد الحليم الحراني المعروف بابن تيمية الحنبلي.
٤٩. محاسن الاصطلاح مع مقدمة ابن الصلاح للإمام عمر بن رسلان البلقيني، بعناية الدكتورة عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ رحمها الله تعالى.
٥٠. المدخل في أصول الحديث لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، بعناية الشيخ راغب بن محمد الحلبي، ط ١ حلب.
٥١. المدخل لابن الحاج المغربي؟؟
٥٢. معالم السنن للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، ط أنصار السنة المحمدية - القاهرة.
٥٣. المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسين محمد بن علي الطيب البصري (ت ٤٣٦هـ)، بعناية محمد حميد الله الباكستاني، ط ١ دمشق ١٩٦٥م.
٥٤. معرفة الثقات للإمام الناقد أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، نزيل طرابلس الغرب (ت ٢٦١هـ)، ط مكتبة الدار بالمدينة المنورة - طبعة النور والهدى -.
٥٥. منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر الدمشقي، ط ٣ سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٥٦. الموافقات في أصول الفقه للإمام الرباني أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي (ت ٧٩٠هـ)، ط المكتبة التوفيقية، بعناية العلامة عبد الله دراز المصري.
٥٧. الموضوعات للإمام المحدث الأديب أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي البغدادي (ت) أين باقي المعلومات؟؟
٥٨. موقف الاتجاهات العقلية الحديثة من الحديث النبوي الشريف لزميلنا الدكتور مصطفى خليف محمد أبي زيد، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية العلوم الإسلامية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٥٩. نصب الراية تخريج أحاديث الهداية (فقه حنفي) للعلامة جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، ط دار الحديث - القاهرة.
٦٠. النكت على مقدمة ابن الصلاح للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، ط ٢ دار الراية - الرياض ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٦١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للدكتور الشيخ محمد بن محمد أبي شيبة/ ط عالم المعرفة - جدة، ط ١ سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.